

ضوابط التداوي بالرقى والتمايم في الفقه الإسلامي

الدكتور محمد عثمان شبيب

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله.
(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم
مسلمون)^(١٣١).

(يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها
زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن
الله كان عليكم رقيباً)^(١٣٢). (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً
يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً
عظيماً)^(١٣٣).

أما بعد! فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد
صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة
ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وإن موضوع التداوي بالرقى والتمايم من الموضوعات المهمة في هذا العصر، والتي يحتاج إليها كثير من الناس، وبخاصة بعد أن انتشرت مراكز العلاج بالرقى والتمايم، وكثر من أقحم نفسه في معالجة الناس بها دون أن يعرف أصول التداوي بها، والضوابط الشرعية لها. كما كثر المترددون على تلك المراكز وتهافتوا عليها من غير معرفة حقيقية للغث والسمين منها؛ فكتبت هذا البحث لبيان

١٣١- سورة آل عمران: (١٠٢).

١٣٢- سورة النساء: (١).

١٣٣- سورة الأحزاب: (٧٠-٧١).

حقيقة التداوي بالرقى والتمايم، وأحكامها الشرعية، وضوابط التداوي بها. ولما كان البعد الفقهي هو الأساس في هذا البحث، فقد رجعت إلى عدد وافر من المصادر الفقهية التي تمثل أكثر المذاهب الفقهية ذيوعاً، هذا بالإضافة إلى كتب العقيدة، وكتب تفسير القرآن الكريم، وشروح الأحاديث النبوية الشريفة، وكتب اللغة والمصطلحات وغير ذلك.

وقد قسمت هذا البحث إلى ثلاثة مباحث وخاتمة:

تكلت في المبحث الأول: عن حقيقة التداوي بالرقى والتمايم، وفي المبحث الثاني: أحكام التداوي بالرقى والتمايم، وفي المبحث الثالث: ضوابط التداوي بالرقى والتمايم، وفي الخاتمة لخصت أهم نتائج البحث. والله أسأل أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون.

المبحث الأول

حقيقة التداوي بالرقى والتمايم

لما كان الحكم على الشيء فرعاً عن تصويره، فلا بدّ من بيان حقيقة التداوي بالرقى والتمايم. ولتحقيق ذلك لا بد من معرفة معنى التداوي وحكمه، وموقع

الرقى والتمايم منه، وبيان معنى كل من الرقى والتمايم، وواقع الرقى والتمايم في الجاهلية.
المطلب الأول: موقع الرقى والتمايم من التداوي.
التداوي بالرقى والتمايم نوع من أنواع التداوي. فما معنى التداوي وما حكمه وما أنواعه؟

أولاً : معنى التداوي

التداوي لغة: مصدر تداوى، أي تناول الدواء. وهو مأخوذ من داواه مداواة: عالجه^(١٣٤). وجمع الدواء أدوية، وهو: اسم لما استعمل بقصد إزالة المرض والألم^(١٣٥). ويطلق على المرض الداء. وهو مصدر من داء الرجل يداء. وفي لغة: دَوَى يَدْوَى دوي. وجمع الداء أدوية وهو: "علة تحصل بغلبة الأخلاط على بعض"^(١٣٦).

والتداوي لا يخرج في استعمال الفقهاء عن المعنى اللغوي له. فهو: "ما يكون به شفاء المرض بإذن الله من عقار (طبي)، أو رقية، أو علاج طبيعي: كالتدليك ونحوه"^(١٣٧).

١٣٤- انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٠٩/٢) والمصباح المنير

للفيومى (٢٧٨/١) والقاموس المحيط للفيروز ابادي (١٦٥٦).

١٣٥- انظر الكليات لابن البقاء العكبري (٣٣٩/٢).

١٣٦- انظر التعريفات للجرجاني (١٣٨).

١٣٧- انظر الفتاوى الهندية (٣٥٤/٥) وكتاب الجامع من المقدمات

لابن رشد (٣١٣) والقوانين الفقهية لابن جزي (٤٨٥٩) والمجموع

للنووي (٩٥/٥) والانصاف للمرداوي (٤٦٣/٢).

ثانياً : حكم التداوي

اتفق فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة على مشروعية
التداوي^(١٣٨)، واستدلوا لذلك بما يلي:

١- روى الإمام مسلم - بسنده - عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم، قال: لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن
الله عز وجل^(١٣٩).

فالحديث فيه إشارة إلى مشروعية التداوي، لأن الأشياء تداوى
بأضدادها، فإذا لاقى الدواء الداء برئ بإذن الله تعالى المريض. لكن قد
يدق المرض، وتغمض حقيقته، وقد تغمض حقيقة طبع الدواء فيتأخر البرء.
قال القرطبي: هذه كلمة صادقة العموم لأنها خبر عن الصادق عن الخالق؛ ألا
يعلم من خَلَقَ. فالدواء خلقه، والشفاء والهلاك فعله، وربط الأسباب بالمسببات
حكيمته، وحكمه. وكل ذلك بقدر لا معدول عنه^(١٤٠).

ولهذا كانت صفات النبي صلى الله عليه وسلم الطبية قطعية متيقنة قال
ابن القيم: "وليس طبه - صلى الله عليه وسلم - كطب الأطباء، فإن طب النبي
صلى الله عليه وسلم متيقن قطعي إلهي صادر عن الوحي ومشكاة النبوة،
وكمال العقل. وطب غيره أكثره حدس وظنون. ولا ينكر عدم انتفاع كثير من
المرضى بطب النبوة، فإنه إنما ينتفع به من تلقاه بالقبول، واعتقاد الشفاء
له^(١٤١)".

١٣٨- انظر شرح النووي على مسلم (١٩١/١٤) ش
ح(٢٢٠٤).

١٣٩- أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام: باب
لكل داء دواء واستحباب التداوي ح(٢٢٠٤) وانظر
تحفة الأشراف ح(٢٧٨٥) وأحمد في مسنده (٣٣٥/٣).

١٤٠- انظر فيض القدير للمناوي (٢٨٣/٥).

١٤١- انظر الطب النبوي لابن القيم (٣٥-٣٦).

٢- وما روى الترمذي - بسنده - عن أسامة بن شريك قال: "قالت الأعراب: يا رسول الله ألا نتداوى؟ قال: نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء، أو قال: دواء - إلا داءً واحداً. قالوا يا رسول الله وما هو؟ قال: الهرم" (١٤٢).

فالحديث يدل على أن التداوي مباح غير مكروه، وقد سمي الهرم داء، لأنه جالب للتلغ: كالأدواء التي يتعقبها الموت والهلاك (١٤٣).

٣- ما روى أبو داود بسنده - عن أبي الدرداء قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا، ولا تتداووا بمحرم" (١٤٤).

فالحديث يدل على جواز التداوي، لأن إنزال الدواء من الله تعالى أمانة على ذلك (١٤٥).

ثالثاً : أنواع التداوي وموقع الرقى والتمائم منها

استعمل النبي صلى الله عليه وسلم في علاج أمراض البدن ثلاثة أنواع من الأدوية وهي: أحدها: العلاج بالأدوية الطبيعية، مثل العسل والحبة السوداء. والثاني: العلاج بالأدوية والأذكار: كالرقي بآيات القرآن الكريم. والثالث: العلاج المركب من الأمرين (١٤٦).

١٤٢- أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في الرجل يتداوى ح (٣٨٥٥) والترمذي في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في الدواء والحث عليه ح (٢٠٤٥) قال أبو عيسى: وهذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء

ح(٣٤٣٦) وانظر تحفة الأشراف ح(١٢٧) وأحمد في مسنده (٢٧٨/٤) وانظر صحيح سنن ابن ماجه ح(٢٧٧٢).

١٤٣- انظر معالم السنن للخطابي (٣٤٦/٥) ش ح(٣٧٠٦).

١٤٤- ذكره الهيثمي في المجمع (٨٦/٥) وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات. وحسنه الألباني في الصحيحة ح(١٦٣٣) وقال: هذا إسناد حسن ورجاله ثقات معروفون غير ثعلبة هذا، ذكره ابن حبان في (الثقات) وروى عنه جمع، فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى إذا لم يخالف. وله شواهد ذكرها الألباني في السلسلة الصحيحة تحت ح(١٦٣٣).

١٤٥- انظر الفواكه الدواني للنفاوي (٤٤٠/٢).

١٤٦- انظر الطب النبوي لابن القيم (٢٤).

ويرجع سبب هذا التنوع إلى طبيعة تكوين الإنسان، فهو مركب من بدن، وروح. قال تعالى (الذي أحسن كل شئ خلقه وبدأ خلق الإنسان من طين. ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين. ثم سواه ونفخ فيه من روحه. وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلاً ما تشكرون)^(١٤٧). فالأدوية الطبيعية تناسب البدن، والأدوية الإلهية تناسب البدن والروح معاً، فهي تؤدي إلى اطمئنان القلب وقوته وانتعاشه، كما تؤدي إلى قوة النفس ودفع الأوهام التي ينتج عنها كثير من أمراض البدن.

ولهذا ينبغي على المسلمين استعمال النوعين من الأدوية، دون إفراط أو تفريط، أو دون إهمال لأحدهما، وتزيد في الآخر. فرى بعض الناس يُفَرِّطُونَ في التداوي بالأدوية الإلهية من الرقى والتمايم والتعويدات مقتصرين في علاج الأمراض على الأدوية الطبيعية. فهؤلاء قد حرموا أنفسهم من بركات القرآن الكريم والأدعية والأذكار. وفي المقابل نجد آخرين أهملوا الدواء الطبيعي وزهدوا الناس فيه، وأفرطوا في استعمال الأدوية

الروحية، ولم يقفوا عند الرقى الشرعية، وأدخلوا فيها ما ليس له معنى، وأصبحوا يكتبون الأحجبة والتمايم، ويستعينون في كتابتها بكتب الدجل والشعوذة، واتخذوا ذلك حرفة ومورداً للرزق فضلوا وأضلوا، وأوقعوا الناس في حبالهم، وأكلوا أموالهم بالباطل.

والاعتدال في ذلك اتباع هدى النبي صلى الله عليه وسلم في علاج الأمراض، بحيث يجمع بين التداوي بالأدوية الطبيعية والعقاقير الطبية التي دلت الأبحاث العلمية على فائدتها في علاج الأمراض، وبين التداوي بالأدوية الإلهية من الرقى الشرعية التي ضبطتها الشريعة الإسلامية. ومما يؤيد ذلك ما روى الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى الإنسان الشيء

١٤٧ - سورة السجدة: (٧-٩).

منه، أو كانت به قرحة أو جرح؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم بإصبعه هكذا (وَوَضَعَ سَفِيَانٌ سَبَابَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا) باسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ليشفى به سقيمنا^(١٤٨).

ومعنى الحديث أنه يأخذ بريق نفسه على إصبعه السبابة، ثم يضعها على التراب، فيعلق بها شيء: فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح^(١٤٩). فهو يجمع بين الأدوية الطبيعية، والأدوية والأذكار.

وروى عن علي رضي الله عنه: لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرباً وهو يصلى، فلما فرغ، قال: لعن الله العقرب، لا تدع مصلياً ولا غيره. ثم دعا بماء

وملح فجعل يمسح عليها ويقراً (قل يا أيها الكافرون ...) و(قل أعوذ برب
الفلق) و(قل أعوذ برب الناس)^(١٥٠).

فالحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل الدواء
المركب من الأدوية الطبيعية والأدوية والأذكار.

١٤٨- أخرج البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب
رقية النبي (صلى الله عليه وسلم) ح(٥٧٤٦) ومسلم في
صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب الرقية من العين
والنملة والحمه والنظرة ح(٢١٩٤) وأبو داود في سننه:
كتاب الطب: باب كيف الرقى ح(٣٨٩٥) وابن ماجه في
سننه: باب ما عوذ به النبي (صلى الله عليه وسلم) وما عوذ
به ح(٣٥٢١) وانظر تحفة الأشراف ح(١٧٩٠٦) وأخرجه
أحمد في مسنده (٩٣/٦) والبخاري في شرح السنة (٢٢٤/٥)
والنسائي في اليوم والليله ح(١٠٢٣) وابن السني في اليوم
والليله ح(٥٧٦).

١٤٩- انظر شرح النووي على مسلم (١٨٤/١٤) ش
ح(٢١٩٤).

١٥٠- أخرج ابن ماجه في سننه: كتاب إقامة الصلاة: باب
ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة ح(١٢٤٦) وانفرد
به- انظر تحفة الأشراف ح(١٦١٢٥). وصححه الألباني في
صحيح سنن ابن ماجه ح(١٠٣٠). وانظر السلسلة الصحيحة
للألباني ح(٥٤٧) و(٥٤٨).

بهذا يتبين أن الرقى والتمايم عنصر مهم في باب التداوي من أمراض البدن
والروح، وهي المرتكز الأساسي في العلاج لكل من الطبيب والمريض. فما

حقيقة الرقى والتمايم؟ هذا ما سنجيب عنه في المطلب التالي - إن شاء الله تعالى.

المطلب الأول : حقيقة الرقى والتمايم

أولاً : معنى الرقى

الرقى في اللغة: جمع رقية. وهى اسم من الرقي. يقال: رقى الراقي المريض يرقية رقياً و رُقياً. وأصل (رقى) يرجع إلى ثلاثة أمور هي: الصعود، والبقة من الأرض والتعويد. وجاء في الأمر الثالث قوله تعالى. (كلاً إذا بلغت التراقي وقيل من راق) (١٥١). أي من يرقيه تنبيهاً إلى أنه لا راق يرقيه برقية فيحميه . والراقي صانع الرقية، أو صاحب الرقى، والمرقى المريض الذي يقرأ عليه. والمرقاة وسيلة الرقى (١٥٢).

ولا يخرج المعنى الاصطلاحي للرقية عن المعنى اللغوي لها، فهي ألفاظ خاصة يحدث عند قولها الشفاء من المرض إذا كانت من الأدعية التي يتعوذ بها من الآفات: من الصرع والحمى.

ومن الرقى ما ليس بمشروع كرقى الجاهلية (١٥٣). وقد عرفها ابن الأثير بأنها: "العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة: كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات (١٥٤).

والعوذة في اللغة: اسم من العوذ، فتقول عاذ به عوذاً وعباداً ومعاذاً: التجأ واعتصم به (١٥٥).

والعوذة والمعاذة: التي يتعوذ بها الإنسان من فرع أو جنون (١٥٦).

١٥١ - سورة القيامة: (٢٦-٢٧).

١٥٢ - انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٢٦/٢) والمصباح المنير

للفيومي (٣٢٢/١) والمفردات للراغب (٢٠١) والمعجم الوسيط

(٣٦٨/١).

١٥٣- انظر الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/٢٦١) والفروق للقرافي (١٤٧/٤).

١٥٤- أنظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/٢٥٤).

١٥٥- انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٨٣) والمصباح المنير للفيومي (٢/٥٩٧) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣/٣١٨) والمعجم الوسيط (٢/٤٦١).

١٥٦- انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/١٨٤).

ثانياً : معنى التمام

التمائم في اللغة: جمع تميمة. وهي مأخوذة من تم الشيء يتم تكملت أجزاءه. فأصل "تم" الكمال. وسميت التميمة بهذا الإسم، لأنها تمام الدواء والشفاء المطلوب^(١٥٧).

والتميمة في الاصطلاح تطلق على معنيين:

الأول: خرزات كان العرب يعلقونها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم^(١٥٨).

والثاني: ورقة يكتب فيها شئ من القرآن أو غيره، وتعلق على الرأس، مثلاً: للتبرك^(١٥٩).

ثالثاً : الرقى والتمائم في الجاهلية

استعمل العرب في الجاهلية الأدوية الطبيعية من البصل، والثوم والحلبة، والحبة السوداء، والعسل والأدوية الروحية من الرقى والتمائم. لكن غلب على النوع الأخير تأثرها بالشرك والسحر والخرافة.

١. تأثر الرقى والتمائم في الجاهلية بالشرك.

اختلطت الرقى والتمايم في الجاهلية بالكهانة والعرافة والتنجيم، فادعى محترفوها معرفتهم للغيب. واستعانوا بغير الله تعالى من الجن والشياطين والكواكب والنجوم.

أ- فالكهانة: ادعاء علم الغيب وذلك عن طريق اتصال الأرواح البشرية بالأرواح المجردة من الجن والشياطين، واستعلامهم عن الأحوال الجزئية للإنسان، ومعرفة أسرارها، وما يتعرض له في يومه ومستقبله من مرض وشقاء، وعافية وشفاء^(١٦٠). ويسمى متعاطي الكهانة "الكاهن" وهو: "الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار ومطالعة علم الغيب"^(١٦١).

١٥٧- انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٣٩/١)

والمصباح المنير للفيومي (١٠٦/١).

١٥٨- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦).

١٥٩- انظر حاشية الجمل (٧٦/١).

١٦٠- انظر مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (٣٦٤/١) وأبجد

العلوم لصديق حسن (٤٥٣/٢).

١٦١- انظر التعريفات للجرجاني (٢٣٥) والمقدمة لابن

خلدون (٨٧).

ب- العرافة: هي معرفة الاستدلال ببعض الحوادث الخالية على الحوادث الآتية بالمناسبة أو المشابهة الخفية التي تكون بينهما، أو الاختلاط، أو الارتباط؛ على أن يكونا معلولي أمر واحد، أو يكون ما في الحال علة لما في الاستقبال^(١٦٢). ويطلق على محترفها "العراف" وهو "المنجم أو الحازي الذي يدعي علم الغيب"^(١٦٣). وسموا العراف بالطبيب كما جاء في قول الشاعر:

فقلت لعراف اليمامة داوني فإنك إن داويتني لطبيب

د- والتنجيم: هو الاعتقاد بأن بين طلوع النجوم وغروبها أمراضاً وأوبئة وعاهات في الناس والإبل. وكانوا ينسبون إلى النجوم التأثيرات. ويسمى محترف التنجيم "المنجم" وهو: "كل من يدعى الغيب من مستقبل بعيد ومكنونات الصدور"^(١٦٤). وكان أهل الجاهلية يتوجهون للمنجم يسألوه عن الغيب^(١٦٥).

٢- تأثر الرقى والتمائم في الجاهلية بالسحر.

تأثرت الرقى والتمائم في الجاهلية بالسحر والسحرة، وكتبت العقد والعزائم لمداواة المرضى ولأغراض أخرى. فقد زعم العرب في الجاهلية أنها تؤثر في الأبدان والقلوب، فتشفى أو تُمرض، أو تقتل، أو تفرق بين المرء وزوجه، أو غير ذلك"^(١٦٦). ويزاول السحرة صناعتهم بالتقرب إلى الشياطين بأنواع القبائح التي فيها مدح الشياطين والشرك بالله تعالى. وقد عرف العرب عدة أنواع من السحر كالشعبذة، والعزيمة، والطلاسم.

١٦٢- انظر مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (٣٥٧/١) وأبجد العلوم الصديق حسن (٣٧٩/٢).

١٦٣- انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢١٨/٣).

١٦٤- انظر معجم لغة الفقهاء لقتيبي وقلعجي (٤٦٣).

١٦٥- انظر أبجد العلوم لصديق حسن (٥٥١/٢).

١٦٦- انظر التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٣٩٩) والمغني لابن قدامة (١٥/٨).

أ - فالشعبذة: ويقال لها الشعوذة معرب من شعباذة، وهو اسم رجل ينسب إليه علم الشعوذة. وهى: الخداع والتخييلات التي لا حقيقة لها، مبنية على خفة اليد، وصرف البصر عما يفعله المشعوذ^(١٦٧).

ب- والعزيمة من الرقى التي كانوا يعزمون بها على الجن. وجمعها عزائم، فيقال عزم الرائي- كأنه أقسم على الداء^(١٦٨). وأصلها- كما ذكر القرافي الإقسام والتعزيم على أسماء معينة زعموا أنها أسماء ملائكة وكلهم سليمان بقبائل الجن، فإذا أقسم على صاحب الاسم ألزم الجن بما يريد^(١٦٩).

ج- والطلاسم أو الطلسمات: جمع طلسم. وهى أسماء خاصة كانوا يزعمون أن لها تعلقاً بالكواكب، تجعل في أجسام من المعادن أو غيرها تحدث آثاراً خاصة. ولذلك يستعين صاحبها بالمنجمين^(١٧٠).

٣- تأثر الرقى والتمايم في الجاهلية بالخرافة.

اختلطت الرقى والتمايم في الجاهلية بالخرافات والأوهام فزعموا أن للحروف خصائص معينة تفيد في شفاء الأمراض، كما زعموا أن بعض الأحجار تجلب الخير وتدفع الشر.

أ - علم الحروف: وهو علم باحث عن خواص الحروف إفراداً وتركيباً وموضوعه الحروف الهجائية. ويزعمون أن للحروف جسماً، وروحاً، ونفساً، وقلباً، وعقلاً، وقوة كلية. وقوة طبيعية. وأنهم يمزجون بعلمهم قوى الحروف والكلمات بقوى الكواكب؛ فيرشدهم هذا المزج إلى المغيبات، ويدلهم على المقدرات. وتوهموا أن للحروف خواصاً: فمنها النارية والهوائية والمائية والترابية على حسب تنوع العناصر: فالألف

١٦٧- انظر المفردات للراغب (٢٢٦).

١٦٨- انظر لسان العرب لابن منظور (٣/٧٦٩).

١٦٩- انظر الفروق للقرافي (١٤٧/٤).

١٧٠- انظر الفروق للقرافي (١٤٢/٤) وتذكر أولى الأبواب لداود

الانطاكي (١٥٤/٢).

للنار، والباء للهواء، والجيم للماء، والذال للتراب. ثم يرجع كذلك على التوالي من الحروف والعناصر إلى أن تنعقد. وتستعمل الحروف النارية لدفع الأمراض الباردة، ولمضاعفة قوة الحرارة، حيث تطلب مضاعفتها إما حساً أو حكماً. وتُستعمل الحروف المائية لدفع الأمراض الحارة من الحميات وغيرها، خرافات وأوهام ولمضاعفة القوة الباردة^(١٧١).

ب - الأحجار والخرز.

تعلم العرب في الجاهلية ممن سبقهم ما نُقلَ عنهم من خرافات وأوهام تتعلق بالأحجار والخرز ومن ذلك:

١- اليشب أو اليبس: وهو حجر فضي يزعمون أنه يقطع نزع الدم، ويرد العين، ويدفع السحر إذا علق على الرقبة أو العضد، وإذا علق على الفخذ نفع من عسر الولادة، وإذا علق على الرقبة بحيث يحاذي المريء والمعدة نفع في أمراض المعدة^(١٧٢).

٢- العقيق: وهو على سبعة أنواع: الأحمر الكبدي، والأحمر الوردية، والأصفر، والأبيض، والأسود، والأزرق، وذو اللونين؛ يزعمون أنه يسكن الروع عند الخصام، ويدخل في علاج العين^(١٧٣).

٣- الزمرد: يؤخذ من جبل في أسوان، يدفع داء الصرع. وإذا علق بمحاذاة الكبد دفع مرض "الدوسنطاريا"^(١٧٤).

٤- خرزة العفرة: زعموا أن المرأة إذا شدتها على حقوبها (موضع شد الإزار على الخاصرة) تمنع الحمل^(١٧٥).

٥- خرزة الوجيعة: للوقاية من الأمراض^(١٧٦).

١٧١- انظر مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده (٥٩٢/٢) وأبجد العلوم
لصديق حسن (٢٣٦/٢).

١٧٢- انظر معدن النوادر في معرفة الجواهر للبيهقي (١١٣).

١٧٣- انظر معدن النوادر في معرفة الجواهر للبيهقي (١٠٠).

١٧٤- انظر معدن النوادر في معرفة الجواهر للبيهقي (٨٩).

١٧٥- انظر الطب عند العرب لأحمد شوكت الشطي (١٦).

١٧٦- انظر الطب عند العرب لأحمد شوكت الشطي (١٦).

المبحث الثاني

أحكام التداوي بالرقى والتمايم

يشتمل هذا المبحث على أمرين؛ الأول: مشروعية التداوي بالرقى والتمايم.

والثاني: الأحكام المتعلقة بأنواع التداوي بالرقى والتمايم.

المطلب الأول: مشروعية التداوي بالرقى والتمايم.

اتفق الفقهاء على مشروعية التداوي بالرقى والتمايم في الجملة^(١٧٧)، واستدلوا

لذلك بما يلي:

١- قوله تعالى:

(وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلاّ

خساراً)^(١٧٨).

فالمراد بكون القرآن الكريم شفاء للإنسان من جهتين: من جهة القلب؛ فهو

يشفيه من الجهل والريب والضلال، لما فيه من الهداية؛ ومن جهة البدن، فهو

يشفيه من الأمراض التي تصيبه، لما فيه من البركة^(١٧٩).

٢- المعوذتان:

(قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق إذا وقب ومن شر
النفاثات في العقد ومن شر حاسد إذا حسد)^(١٨٠).

١٧٧- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦) والفتاوي الهندية
(٣٥٦/٥) والجامع لابن رشد (٣٠٨) والمنتقى للباجي
(٢٥٨/٧) والشرح الصغير للدردير (٦٧٨/٤) والإفادة لابن
حجر (٧٧) وصرع الجن للإنسان لابن تيمية (٦١) والآداب
الشرعية لابن مفلح (٤٥٥/٢).

١٧٨- سورة الإسراء: (٨٢).

١٧٩- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٦/١٠)
وتفسير الماوردي (٤٥٣/٢) وزاد المسير لابن الجوزي
(٧٩/٥).

١٨٠- سورة الفلق

(قل أعوذ برب الناس ملك الناس إله الناس من شر الوسواس الخناس
الذي يوسوس في صدور الناس من الجنة والناس)^(١٨١).

قال القرطبي: هذه السور (يقصد سورة الفلق)، وسورة الناس والإخلاص تعوذ
بهن النبي صلى الله عليه حين سحرته اليهود". وقال في معنى "من شر ما
خلق"؛ قيل من إبليس وذريته، وقيل جهنم، وقيل: هو عام؛ أي من شر كل
ذي شر خلقه الله عز وجل^(١٨٢).

وقوله تعالى :

(وأيوب إذ نادى ربه أنى مسني الضر وأنت أرحم الراحمين، فاستجبنا
له فكشفنا ما به من ضر، وآتيناه أهله ومثلهم معهم رحمة من عندنا وذكرى
للعابدين)^(١٨٣).

ذكر الله تعالى عن أيوب عليه السلام ما كان أصابه من البلاء في ماله، وولده، وجسده، فقد أصيب فيه بالمرض الشديد، وجاءه الأطباء من كل مكان، فلم يفلحوا في تحقيق الشفاء له، فدعا الله عز وجل بأن يزيل ما فيه من بلاء، فاستجاب له وشافاه مما هو فيه من مرض، وأعاد إليه أهله وماله^(١٨٤).

٤- روى البخاري - بسنده - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقرّوهم. فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك. فقالوا هل معكم من دواء أو راقٍ؟ فقالوا: إنكم لم تقرّونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جُعلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاة، فجعل يقرأ بأم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرئ. فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذ حتى نسأل النبي

١٨١- سورة الناس

١٨٢- انظر الجامع حكام القرآن للقرطبي (٢٥١/٢٠).

١٨٣- سورة الأنبياء الآيات: (٨٣-٨٤).

١٨٤- انظر تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٨٨/٣).

صلى الله عليه وسلم. فسألوه فضحك وقال: وما أدراك أنها رقية. خذوها واضربوا لي بسهم"^(١٨٥). وفي رواية للترمذي "أن الذي رقاها أبو سعيد الخدري. وفيه أنه قرأ الحمد لله سبع مرات، وأن الغنم كانت ثلاثين شاة"^(١٨٦). فقد أقر النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة على الرقية بأم القرآن، وهو دليل على المشروعية.

وروى البخاري - بسنده - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعودُ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: "اللهم رب الناس اذهب الباس واشفه أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً"^(١٨٧).

٦- وقد أجمع العلماء على جواز الرقية بكتاب الله تعالى، وما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١٨٨).

١٨٥- أخرجه مالك في الموطأ: كتاب العين: باب الرقية من العين (٩٤٠/٢). والبخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب النفث في الرقية ح(٥٧٤٩). ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب جواز أخذ الأجر على الرقية بالقرآن والأذكار ح(٢٢٠١). وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرقى ح(٣٩٠٠). والترمذي في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في أخذ الأجر على التعويذ ح(٢٠٧٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في سننه كتاب التجارات: باب أجر الراقي ح(٢١٥٦). وانظر تحفة الأشراف ح(٤٢٤٩) و(٤٣٠٧).

١٨٦- أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الطب: باب أخذ الأجر على التعويذ ح(٢٠٧٠) وقال هذا حديث حسن صحيح وانظر صحيح سنن الترمذي للألباني ح(١٦٨٥).

١٨٧- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب دعاء العائد للمريض ح(٥٦٧٥) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب رقية المريض (٢١٩١) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمام ح(٣٨٨٣) والترمذي في سننه: كتاب أحاديث شتى: باب في دعاء المريض ح(٣٥٧٦) وقال هذا حديث حسن وابن ماجه في سننه: كتاب الجنائز: باب ما جاء في ذكر مرض الرسول (صلى الله عليه وسلم) ح(١٦١٩) وانظر تحفة الأشراف ح(١٧٦٣٨) وأخرجه أحمد في مسنده (٢٦٧/٣) و(٢٥٩/٤) و(٤٢/٦) والنسائي في اليوم والليلة

ح(١٠٤٢) وابن السني في اليوم والليله ح(٥٤٣) قال النووي:
الحديث فيه استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له وقد
جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة جمعتها في كتاب الأذكار
انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٠/١٤).
١٨٨- انظر الجامع لابن رشد (٣٠٩) وزاد المسلم للشنقيطي
(٨٣/٤).

٧- قال ابن القيم: "ومن المعلوم أن بعض الكلام له خواص ومنافع مجربة.
فما ظنك بكلام رب العالمين الذي فضله على كل كلام" (١٨٩).
وقال ابن تيمية: "الأدوية أنواع كثيرة، والدعاء والرقى أعظم نوعي
الدواء حتى قال أبقرط: نسبة طبنا إلى طب أرباب الهياكل كنسبة طب
العجائز إلى طبنا. وقد يحصل الشفاء بغير سبب اختياري، بل بما يجعله الله
في الجسم من القوى الطبيعية" (١٩٠).

الشبهات التي ترد على مشروعية التداوي بالرقى والتمايم
أورد بعض العلماء بعض الشبهات التي ترد على مشروعية التداوي بالرقى
والتمايم سأوردها وأجيب عنها- إن شاء الله تعالى.

١- مشروعية التداوي
بالرقى والتمايم تتعارض مع حديث مدح ترك الرقية. فقال صلى الله عليه
وسلم في صفة الذين يدخلون الجنة بغير حساب: "هم الذين يتطيرون، ولا
يكتوون، ولا يسترقون، وعلى ربهم يتوكلون" (١٩١).
ولذا يكره التداوي بها. يجاب عن ذلك بأن الجمع بينه وبين أحاديث
مشروعية التداوي بالرقى والتمايم ممكن من عدة وجوه وهي:

١٨٩- أنظر الطب النبوي لابن القيم (١٧٧).

١٩٠- انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (١١٦/٣).

١٩١- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب من لم يرق
ح(٥٧٥٢) ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على دخول
طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ح(٢١٦) والترمذي
في سننه: كتاب صفة القيامة: باب (٨١) ح(٢٤٥٤) وقال هذا حديث
حسن صحيح. وأحمد في مسنده (٢٧١/١). وقال الهيثمي في المجمع
(٤٠٥/١٠) رجال أحمد والبخاري رجال الصحيح. وأخرجه الطبراني في
الكبير (٢٣/١٨) والبيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب ما جاء في
استحباب ترك الاكتواء والاسترقاء (٣٤١/٩) والبغوي في شرح السنة
(١٣٥/١٥) ح(٤٣٢٢).

أ- حديث: "لا يسترقون"، يحمل على الرقى الجاهلية التي تتضمن الكفر
والسحر والكلام غير المعروف. وأما الرقى بآيات القرآن والأذكار المعروفة فلا
نهى فيها، بل هو سنة^(١٩٢).

ب- حديث: "ولا يسترقون" يحمل على الأفضلية لا على الوجوب وأما
الأحاديث الأخرى فتحمل على الجواز مع أن ترك التداوي أفضل^(١٩٣).

ج- حديث: "لا يسترقون"، يحمل على صفة الأولياء الصابرين على البلاء،
المُعْرِضِينَ عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من علائقها، وتلك
درجة الخواص لا يبلغها غيرهم.

وأما الأحاديث الأخرى التي ترخص في التداوي بالرقى؛ فتحمل على أنها
خاصة بعوام الناس الذين لم يصلوا إلى مرتبة الخواص^(١٩٤).

٢- مشروعية التداوي

بالرقى تتعارض مع أحاديث النهي عن الاسترقاء. فقد ثبت عنه صلى الله

عليه وسلم أنه نهى عن الرقى، وقال: "إن الرقى والتمايم والتولة"^(١٩٥) شرك"^(١٩٦). ولذا يمنع التداوي بها.

وأجيب عن ذلك من عدة وجوه:

أ- أن النهي عن الرقى كان في بداية الإسلام، ثم نسخ بأحاديث الجواز.

ب- النهي خاص بالرقى المجهولة المكتوبة بغير العربية ولا يعرف معناها.

١٩٢- انظر شرح النووي على مسلم (١٦٩/١٤) ش ح (٢١٨٦) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢٥٥/٢).

١٩٣- انظر شرح النووي على مسلم (١٦٩/١٤) ش ح (٢١٨٦).

١٩٤- انظر النهاية لابن الأثير (٢٥٥/٢) والفواكه الدواني للنفرأوي (٤٤٠/٢) وإحياء علوم الدين للغزالي (٢٨٧/٤).

١٩٥- التولة: تميمة تصنع للمرأة ليحبها زوجها، وهي ضرب من السحر وإنما كان ذلك من الشرك لأنهم أرادوا دفع المضار وجلب المنافع من عند غير الله- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٦) وفتح الباري لابن حجر (١٩٦/١٠) ش ح (٥٧٣٥).

١٩٦- أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمايم ح (٣٨٨٣). وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب تعليق التمايم ح (٣٥٣٠). وانظر تحفة الأشراف ح (٩٦٤٣). وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨١/١) والحاكم في مستدركه (٢١٧/٤) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي. وأخرجه البيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب التمايم (٣٥٠/٩) وانظر صحيح سنن أبو داود للألباني ح (٣٢٨٨).

ج- أن النهي لقوم كانوا يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها، كما كانت الجاهلية تزعمه في أشياء كثيرة^(١٩٧).

٣- القول بمشروعية الرقى قادح في التوكل على الله تعالى. ويؤيد ذلك ما روى الترمذي قال صلى الله عليه وسلم: "من اكتوى أو استرقى، فقد برئ من التوكل"^(١٩٨).

ويجاب عن ذلك بأن الاسترقاء لا يكون قادحاً في التوكل ولا منافياً له، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان على غاية من التوكل وكان يسترقى. فقد روت السيدة عائشة رضى الله عنها: "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها"^(١٩٩).

وقال ابن القيم في رد هذه الشبهة: "إن هذه الأحاديث- يقصد أحاديث جواز التداوي- لا تنافي التوكل كما لا ينافيه دفع داء الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها بل لا يتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات

١٩٧- انظر شرح النووي على مسلم (١٦٩/١٤) ش ح (٢١٨٦) والمنتقى للباجي (٢٥٨/٧) والشرح الصغير (٧٧٠/٤) والفواكه الدواني للنفراوي (٤٤٠/٢).

١٩٨- أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في كراهية الرقية ح (٢٠٦٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب الكي ح (٣٤٨٩) وانظر تحفة الأشراف ح (١١٥١٨) وأخرجه أحمد في مسنده (٢٤٩/٤) والبيهقي في الكبرى (٣٤١/٩) وابن أبي شيبه في مصنفه (٦٩/٨) وانظر صحيح سنن الترمذي للألباني

ح(١٦٧٧).

١٩٩- أخرجه مالك في الموطأ: كتاب العين: باب التعوذ
والرقية في المرض (١٩٣/٢) والبخاري في صحيحه: كتاب
الطب: باب في المرأة ترقى الرجل ح(٥٧٥١) ومسلم في
صحيحه: كتاب السلام: باب رقية المريض بالمعوذات والنفث
ح(٢١٩٢) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرقى
ح(٣٦٠٢) وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب النفث في
الرقية ح(٣٥٢٩) وانظر تحفة الأشراف ح(١٦٥٨٩) وأحمد في
مسنده (١٠٤/٦) والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٠٩) قال
النووي: وسئلت عائشة عن نفث النبي (صلى الله عليه وسلم)
في الرقية فقالت كما ينفث آكل الزبيب لا ريق معه. قال: ولا
اعتبار بما يخرج عليه من بلة ولا يقصد ذلك- انظر شرح
النووي على صحيح مسلم (١٨٢/١٤).

لمسبباتها قدراً وشرعاً. وإن تعطيلها يقدر في نفس التوكل، كما يقدر في
الأمر والحكمة ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل،
فإن تركها عجزاً ينافي حقيقته التوكل الذي هو اعتماد القلب على الله في
حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه. ولا بد
مع هذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا
يجعل العبد عجزه توكلًا ولا توكله عجزاً^(٢٠٠).

وأما الحديث الذي استدل به من آثار هذه الشبهة فيحمل على من
اعتقد منفعتها وتأثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية تزعم.

٤- القول بمشروعية التداوي بالرقى والتمايم قادح في إيمان المسلم بالقضاء والقدر، فالمرض من قدر الله تعالى، فلا يدفع بالتداوي. لأن قدر الله لا يدفع ولا يرد.

ويجاب عن ذلك بأن التداوي من قدر الله تعالى ، فيدفع قدر الله بقدره. روى الترمذي عن أبي خزاعة عن أبيه قال: قلت يا رسول الله: "أرأيت رقة نسترقى بها ودواء ننداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئاً؟ قال: هو من قدر الله" (٢٠١).

قال ابن القيم: "هذا السؤال - يقصد ما في الحديث - هو الذي أورده الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأما أفاضل الصحابة فأعلم بالله وحكمته وصفاته من أن يوردوا مثل هذا.

وقد أجابهم النبي صلى الله عليه وسلم بما شفى وكفى. فقال هذه الأدوية والرقى والتقى من قدر الله. فما خرج شئ من قدره، بل يرد قدره بقدره، وهذا الرد من قدره، فلا سبيل للخروج عن قدره بوجه ما.

٢٠٠- انظر الطب النبوي لآين القيم ص(١٥) وتلبس إبليس لابن الجوزي (٢٧٨).

٢٠١- أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الطب: باب الرقى والأدوية ح(٢٠٧٢) وقال هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ح(٣٤٣٧). وأحمد في مسنده (٤٢١/٣). قال الهيثمي في المجمع (٨٥/٥): رواه الطبراني والحرث لم أعرفه وبقيه رجاله رجال الصحيح غير أبي خزاعة. وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه ح(٧٤٩).

وهذا كرد قدر الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها، وكرد قدر العدو بالجهد، وكل من قدر الله الدافع والمدفوع والدفع. ويقال لمورد هذا السؤال: هذا يوجب عليك أن لا تبأشر سبباً من الأسباب التي تجلب بها منفعة، أو تدفع بها مضرة، لأن المنفعة والمضرة إن قدرتا لم يكن بد من وقوعهما، وإن لم تقدرتا لم يكن سبيل إلى وقوعهما. وفي ذلك خراب الدين والدنيا، وفساد العالم، وهذا لا يقوله إلا دافع للحق معاند له، فيذكر القدر ليدفع حجة المحق عليه: كالمشركين الذين قالوا: (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا)^(٢٠٢). (وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء نحن ولا آباؤنا)^(٢٠٣). فهذا قالوه دفعاً لحجه الله عليهم بالرسول^(٢٠٤).

٥- التداوي بالرقى من القرآن يعرض كتاب الله تعالى إلى خطر كبير إن فشل المعالج في العلاج، فسوف يؤدي ذلك إلى فقدان الثقة بالقرآن^(٢٠٥). والجواب على ذلك: أن فشل العلاج لا يرجع إلى القرآن. لأن الله تعالى أخبرنا بأنه شاف، والرسول صلى الله عليه وسلم بين ذلك لنا وطبقه في واقع حياته على نفسه وأهله وأصحابه فبرئ المريض الذي عولج به، فلا تتأثر عقيدة المسلم بذلك. وإنما يرجع الفشل إلى المريض، أو إلى المعالج، أو إلى طريقة الوصفة وكميتها؛ فهناك شروط محددة للرقية والمريض والمعالج- سيأتي بيانها في المبحث الثالث- فإذا تخلف شرط منها لم يتأثر المريض بالرقية وفشل العلاج.

المطلب الثاني: الأحكام المتعلقة بأنواع الرقى والتمائم. قسم العلماء الرقى والتمائم- باعتبار طريقة استعمالها- إلى ثلاثة أقسام وهي: القراءة على المريض، تعليق التميمة، تعاطي غسالة الرقية والتميمة. وسوف أبين حكم كل قسم منها، وما

٢٠٣- سورة النحل: (٣٥).

٢٠٤- انظر الطب النبوي لابن القيم (١٦).

٢٠٥- انظر الطب النبوي لابن القيم.

يتعلق به من أحكام.

أولاً: القراءة على المريض والدعاء له.

اتفق الفقهاء على جواز أن يقرأ المريض على نفسه، وأن يستعين بغيره ليقرأ عليه بالرقى الشرعية. كما اتفقوا على أنه يجوز للمريض أو لمن يقرأ عليه أن يضع يده على مكان الألم أثناء القراءة^(٢٠٦). ويؤيد ذلك ما ذكرت من أحاديث المشروعية، ويضاف إلى ذلك ما روى البخاري - بسنده - عن عائشة رضي الله عنها قالت " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم يمسحه بيمينه ويقول: أذهب الباس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً"^(٢٠٧). وقال صلى الله عليه وسلم لعثمان ابن أبي العاص الثقفي لما شكاه إليه وجعاً في جسده: "ضع يدك على الذي تألم من جسدي وقل باسم الله ثلاثاً، وقل أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر"^(٢٠٨).

٢٠٦- انظر عمده القاري للعيني (٣٩٩/١٧) والاستذكار لابن عبد

البر (٢٩/٢٧) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٥٨/٢٠)

وفتح الباري لابن حجر (١٩٧/١٠) ش ح (٥٧٣٥).

٢٠٧- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب دعاء

العائد للمريض ح (٥٦٧٥)؛ ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب

الطب والمرض والرقى ح (٢١٨٦)؛ والترمذي في سننه كتاب

الجنائز: باب ما جاء في التعوذ للمريض ح (٩٧٤)؛ وابن ماجه في

سننه: كتاب الطب، باب ما عوذ به النبي، وعوذ به ح(٣٥٢٣): انظر تحفة الأشراف ح(٤٣٦٣)، واخرجه أحمد في مسنده ٥٦/٢٨/٣؛ والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٠٥)، قال النووي: هذا تصريح بالرقى بأسماء الله تعالى وفيه توكيد الرقية والدعاء وتكريره، وقوله من شر كل نفس قيل، يحتمل أن المراد بالنفس؛ نفس الآدمي، وقيل يحتمل أن المراد بها العين، فإن النفس تطلق على العين، ويقال رجل نفوس إذا كان يصيب الناس بعينه. انظر شرح النووي على صحيح مسلم ١٧٠/١٤.

٢٠٨- أخرجه مالك في موطأه: كتاب العين: باب التعوذ والرقية من المرض (٩٤٢/٢) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء ح(٢٢٠٢) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرقى ح(٣٨٩١) والترمذي في سننه: كتاب الطب: باب (٢٩) ح(٢٠٨٧) وقال هذا حديث حسن صحيح وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب ما عوذ به النبي (صلى الله عليه وسلم) وما عوذ به ح(٣٥٢٢) وانظر تحفة الأشراف ح(٩٧٧٤) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٩٠/٦) والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٠١) قال النووي: يستحب وضع يده على موضع الألم ويأتي بالدعاء المذكور- انظر شرح للنووي على صحيح مسلم (١٨٩/١٤) شرح (٢٢٠٢).

* حكم النفث والمسح

النفث لغة: من نفث من فمه نفثاً رمى به أو قذف به. والنفث قذف الريق القليل، وهو أقل من التفل^(٢٠٩). فنفت الراقي هو النفخ في اليدين بدون ريق، أو بريق قليل، ومسح جسم المريض. فما حكم النفث في الرقية؟

اختلف الفقهاء في نفث الراقي ومسحه على قولين:
القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة
في رواية، وهو قول عطاء ومحمد بن سيرين إلى جواز النفث والمسح^(٢١٠).
واستدلوا لذلك بما يلي:

١- ما روى البخاري - بسنده - عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله
عليه وسلم: "كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات،
فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركته"^(٢١١). وفي رواية:
"كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما رأسه فالحديث صريح في جواز
النفث والمسح عند الرقية"^(٢١٢).

٢٠٩- انظر المصباح المنير للفيومي (٨٤٥/٢) والمفردات للراغب
(٥٠٠).

٢١٠- انظر المراجع الفقهية السابقة.

٢١١- أخرجه مالك في الموطأ: كتاب العين: باب التعوذ والرقية في
المرض (١٩٣/٢) والبخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب في
المرأة ترقى الرجل ح (٥٧٥١) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب
رقية المريض بالمعوذات والنفث ح (٢١٩٢) وأبو داود في سننه: كتاب
الطب: باب كيف الرقى ح (٣٦٠٢) وابن ماجه في سننه: كتاب الطب:
باب النفث في الرقية ح (٣٥٢٩) وانظر تحفة الأشراف ح (١٦٥٨٩)
وأحمد في مسنده (١٠٤/٦) والنسائي في اليوم والليلة ح (١٠٠٩) قال
النووي: وسئلت عائشة عن نفث النبي (صلى الله عليه وسلم) في
الرقية فقالت كما ينفث آكل الزبيب لا ريق معه. قال: ولا اعتبار بما
يخرج عليه من بلة ولا يقصد ذلك - انظر شرح النووي على صحيح
مسلم (١٨٢/١٤).

٢١٢- أخرج البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب النفث في الرقية ح(٥٧٤٨) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب رقية المريض بالمعوذات والنفث ح(٢١٩٢) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب كيف الرقى ح(٣٩٠٢) وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب النفث في الرقية ح(٣٥٢٩) وانظر تحفة الأشراف ح(١٦٥٨٩) قال النووي: وسئلت عائشة عن نفث النبي (صلى الله عليه وسلم) في الرقية فقالت كما ينفث آكل الزبيب لا ريق معه- انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٢/١٤) قال ابن حجر: فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر- انظر فتح الباري (١٩٧/١٠) ش ح(٥٧٣٥).

٢- وروى البخاري - بسنده- عن عائشة رضي الله عنها، قالت: "كان رسول الله إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد وبالمعوذتين جميعاً،

٣- ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده". قالت عائشة: " فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به" (٢١٣).

٤- وفائدة النفث والمسح كما قال القاضي عياض: التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي ماسه الذكر، كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر. وقد يكون على سبيل التفاؤل بزوال الألم من المريض كإفصال ذلك عن الراقي (٢١٤). القول الثاني: ذهب أحمد في رواية إلى كراهة النفث والمسح في الرقية، وهو قول إبراهيم النخعي، والضحاك، وعكرمة. والحكم، وحماد. فقال عكرمة: "لا ينبغي للراقي أن ينفث ولا يمسح ولا يعقد" (٢١٥). واستدلوا لذلك بقوله تعالى.

قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق إذا وقب ومن شر
النفاثات في العقد ومن حاسد إذا حسد^(٢١٦).

فهي تدل على كراهة النفث في الرقية.

٢١٣- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب النفث في
الرقية ح(٥٧٤٨) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب رقية
المريض بالمعوذات والنفث ح(٢١٩٢) وأبو داود في سننه: كتاب
الطب: باب كيف الرقى ح(٣٩٠٢) وابن ماجه في سننه: كتاب
الطب: باب النفث في الرقية ح(٣٥٢٩) وانظر تحفة الأشراف
ح(١٦٥٨٩) قال النووي وسئلت عائشة عن نفث النبي (صلى الله
عليه وسلم) في الرقية فقالت كما ينفث آكل الزبيب لا ريق معه-
انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٨٢/١٤) قال ابن حجر:
فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذي ماسة الذكر كما
يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر- انظر فتح الباري (١٩٧/١٠) ش
ح(٥٧٣٥).

٢١٤- انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٧/١٠) ش ح(٥٧٣٥).

٢١٥- انظر الاستذكار لابن عبد البر (٣٤/٢٦) والجامع لأحكام
القرآن للقرطبي (٤٥٨/٢٠) والآداب الشرعية (٤٥٧/٢).

٢١٦- سورة الفلق.

والراجع ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز النفث والمسح عند
الرقية للأحاديث الصريحة في ذلك، وأما الاستدلال بسورة الفلق فلا يصح؛
لأن المكروه ما كان من نفث السحرة وأهل الباطل، ولا يلزم منه ذم النفث
مطلقاً ولا سيما بعد ثبوته في الأحاديث الصحيحة^(٢١٧). ولأن فيه استعانة بتلك
الرطوبة والهواء والنفس المباشر للرقية والذكر والدعاء- كما قال ابن القيم-

فإن الرقية تخرج من قلب الراقي وفمه، فإذا صاحبها شيء من أجزاء باطنه من الريق والهواء والنفس كانت أتم تأثيراً، وأقوى فعلاً ونفوذاً، ويحصل بالازدواج بينهما كيفية مؤثرة شبيهة بالكيفية الحادثة عند تركيب الأدوية. وفي النفث سر آخر، فإنه تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة، ولهذا تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان... وذلك لأن النفس تتكيف بكيفية الغضب والمحاربة، وترسل أنفاسها سهاماً لها، وتمدها بالنفث والتفل الذي معه شيء من ريق مصاحب لكيفية مؤثرة^(٢١٨).

ثانياً : تعليق التميمة:

اتفق الفقهاء على عدم جواز تعليق التميمة بالمعنى الجاهلي^(٢١٩). وهي "الخرزة التي تعلق على الأولاد يتقون بها العين في زعمهم"^(٢٢٠). "وعلى هذا المعنى تحمل أحاديث النهي عن تعليق التمام. واختلفوا في جواز تعليق التميمة بالمعنى الآخر وهو: "ورقة يكتب فيها شيء من القرآن أو غيره، وتعلق على الرأس مثلاً للتبرك"^(٢٢١).

٢١٧- انظر فتح الباري لابن حجر (٢٠٩/١٠) باب (٣٩).

٢١٨- انظر الطب النبوي لابن القيم (١٧٩).

٢١٩- انظر المراجع الفقهية التي سترد في القول الأول.

٢٢٠- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦).

٢٢١- انظر حاشية الجمل (٧٦/١).

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة في قول إلى جواز تعليق التميمة في عنق المريض أو على رأسه. وهو ما قال به بعض السلف مثل عائشة رضي الله عنها، وعبد الله بن عمرو بن العاص،

والضحاك، وأبى جعفر: محمد بن على، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن المسيب^(٢٢٢).

فقد سئل سعيد بن المسيب عن التعويد يعلق قال: إذا كان في قصبة أو رقعة يحرز فلا بأس^(٢٢٣).

وعن الضحاك أنه لم يكن يرى بأساً "أن يعلق الرجل الشيء من كتاب الله إذا وضعه عند الجماع، وعند الغائط"^(٢٢٤). ورخص أبو جعفر محمد بن على في التعويد يعلق على الصبيان^(٢٢٥). وكان ابن سيرين لا يرى بأساً بالشيء من القرآن يعلقه الإنسان^(٢٢٦). وقال الإمام مالك: "لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك"^(٢٢٧).

وروى عن الإمام أحمد بن حنبل أنه أجاز ذلك وكان يكتب بخطه، فقد قال المروزي: "شكت امرأة إلى أبي عبد الله أنها مستوحشة في بيت وحدها، فكتب لها رقعة بخطه: بسم الله وفاتحة الكتاب والمعوذتين وآية الكرسي". وقال: وكتب أبو عبد الله من الحمى؛ بسم الله الرحمن الرحيم، بسم الله وبالله ومحمد رسول الله (يا نار كوني برداً

٢٢٢- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٣) - (٣٦٣/٦) والفتاوى الهندية (٣٥٦/٥) والجامع لابن رشد (٣٠٩) والقوانين لابن جزي (٤٨٦) والشرح الصغير (٧٦٩/٤) والمعيار المعرب (٢٩/١١) واسهل المدارك (٣٦٨/٧) والفتاوى الحديثية لابن حجر (٩٠) والمجموع للنووي (٥٦/٩) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٥/٢-٤٥٩) والدليل والبرهان على صرع الجن للإنسان لابن تيمية (٦٢).

٢٢٣- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠).

٢٢٤- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠).

٢٢٥- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠).

٢٢٦- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠).

٢٢٧- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٩/١٠).

وسلاماً على إبراهيم وأرادوا به كيداً فجعلناهم الأخسرين^(٢٢٨).

"اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك وجبروتك إله الحق آمين".

وقال الميموني: "سألت أبا عبد الله عن التمام تعلق بعد نزول البلاء؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس".

وقال أبو داود: "رأيت على ابن لأبي عبد الله وهو صغير تميمية في رقبته في أديم".

قال الخلال: "قد كتب هو من الحمى بعد نزول البلاء، والكراهة من تعليق ذلك قبل وقوع البلاء. وهو الذي عليه العمل"^(٢٢٩). واستدل من أجاز ذلك بما يلي:

١- ما روى البيهقي-بسند- عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: "ولست بتميمة ما علق بعد أن يقع البلاء". وفي رواية: التمام ما علق قبل نزول البلاء، وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة"^(٢٣٠).

فهو يدل على جواز تعليق التميمية بعد نزول البلاء، وهو موقوف على عائشة رضي الله عنها، لكن له حكم المرفوع.

١- ما روى مسلم في صحيحه عن جابر - في الرقية من العقب - "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل"^(٢٣١).

فإذا ثبت النفع بالتعليق فلا بأس من فعله.

٢٢٨- سورة الأنبياء: (٦٩-٧٠).

٢٢٩- انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢) والدليل والبرهان على صرع الجن للإنسان (٦١).

٢٣٠- أخرجه البيهقي في الكبرى (٣٥٠/٩) وقال صحيح والحاكم في مستدرکه (٢١٧/٤) وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

٢٣١- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ح (٢١٩٩) وأحمد في مسنده (٣٨٢/٣) والبيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب إباحة الرقية (٣٤٨/٩) قال الألباني: وفي الحديث استحباب رقية المسلم لأخيه المسلم بما لا بأس به من الرقى، وذلك ما كان معناه معروفاً مشروعاً، وأما الرقى بما لا يعقل معناه من الألفاظ فغير جائز- انظر الصحيح ح (٤٧٢).

٢- ولأن القرآن الكريم مبارك: لقوله تعالى: (كتاب أنزلناه مبارك) (٢٣٣).

فتعليقه على الإنسان يحقق البركة له.

القول الثاني: ذهب الإمام أحمد في رواية إلى أن التعليق للتميمة مكروه كراهة شديدة تصل إلى التحريم، فقد سئل الإمام أحمد عن تعليق التميمة فقال: "التعليق كله مكروه كان ابن مسعود يتشدد فيه". وهو ما قال به ابن عباس وحذيفة وعقبة بن عامر (٢٣٣). واسدتلوا لذلك بما يلي:

١- ما روى أبو داود -بسنده- عن عبد الله بن مسعود قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الرقى والتمايم والتولة شرك" (٢٣٤).

قالت زوجة عبد الله بن مسعود لزوجها: لم تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تقذف، وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني، فإذا رقاني سكنت،

فقال عبد الله: إنما ذاك عمل الشيطان كان ينخسها بيده، فإذا رقاها كف عنها، إنما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "اذهب الباس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً"^(٢٣٥).

٢٣٢- سورة الأنعام: (١٥٥).

٢٣٣- انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٩/٢).

٢٣٤- أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمام ح (٣٨٨٣). وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب تعليق التمام ح (٣٥٣٠) وانظر تحفة الأشراف ح (٩٦٤٣) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨١/١). والحاكم في مستدركه (٢١٧/٤) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي. وأخرجه البيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب التمام (٣٥٠/٩). وانظر صحيح سنن أبو داود للألباني ح (٣٢٨٨).

٢٣٥- أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمام ح (٣٨٨٣). وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب تعليق التمام ح (٣٥٣٠) وانظر تحفة الأشراف ح (٩٦٤٣) وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨١/١). والحاكم في مستدركه (٢١٧/٤) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأقره الذهبي. وأخرجه البيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب التمام (٣٥٠/٩). وانظر صحيح سنن أبو داود للألباني ح (٣٢٨٨).

٢- وروى أحمد - بسنده - عن عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من علق تميمه فقد أشرك" (٢٣٦).

فهو يدل على أن من علق على نفسه أو على غيره تميمه فقد فعل أهل الشرك (٢٣٧).

٣- وروى الترمذي - بسنده - عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: "دخلت على عبد الله بن عكيم أبي معبد الجهني أعوده وبه حمرة فقلنا: ألا تعلق شيئاً؟ قال: الموت أقرب من ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: من تعلق شيئاً وكل إليه" (٢٣٨).

فهو يدل على عدم جواز تعليق التميمه، لأن الله تعالى لم يشفه بذلك، وإنما يوكل شفاءه إلى ذلك الشيء فلا يحصل الشفاء.

٤- روى الإمام أحمد - بسنده - عن عقبه بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من تعلق تميمه فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له" (٢٣٩).

٢٣٦- أخرجه أحمد في مسنده (١٥٦/٤) وقال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقاب (١٠٣/٥). وأخرجه الحاكم في مستدركه (٢١٩/٤) وسكت عنه وكذلك الذهبي. قال الألباني: وهذا إسناد صحيح. رجاله ثقاب رجال مسلم غير دخين وهو ابن عامر الحجري أبو ليلى المصري وثقة يعقوب بن سفيان وابن حبان وصح له الحاكم (٣٨٤/٤) وقد أخرجه (٢١٩/٤) من طريق أخرى عن يزيد بن أبي منصور - انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ح (٤٩٢).

٢٣٧- انظر فيض القدير للمناوي (١٨٠/٦).

٢٣٨- أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في

كراهية التعليق ح(٢٠٢٩) وقال: وفي الباب عن عقبة بن عامر: قال المبارك فوري في التحفة (٢٠١/٦) وحديث عقبة بن عامر أخرجه أحمد وأبو يعلي والطبراني بمعناه. قال الهيثمي في المجمع: رجاله ثقات. وأخرجه أحمد في مسنده (٣١٠/٤ - ٣١١) والحاكم في مستدركه (٢١٦/٤) وسكت عنه هو والذهبي. والبغوي في شرح السنة (١٦٠/١٢) وانظر صحيح سنن الترمذي للألباني ح(١٦٩١).
٢٣٩- أخرجه أحمد في مسنده (١٥٤/٤) والهيثمي في المجمع (١٠٣/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلي والطبراني ورجالهم ثقات. والحاكم في مستدركه (٢١٦/٤) وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. والحديث حسن لغيره- راجع الترغيب للمنزري وهامشه (٢٠٢/٤ - ٢٠٣) ح(٥٠٦٤) و(٥٠٦٥) و(٥٠٦٦) بتحقيق محي الدين مستو وآخرين. وانظر تحفة الأحوذى (٢٠١/٦) والضعيفة للألباني ح(١٢٦٦).

والراجع ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من جواز تعليق ما فيه ذكر الله، فإنه إنما جعل للتبرك والتعوذ، ومن وكل إلى ذكر الله وأسمائه أخذ الله بيده. وأما أحاديث النهي عن التعليق فهي محمولة على تعليق تمائم الجاهلية التي يظن بها أنها تجلب الخير وتدفع الشر، فإن ذلك حرام، والحرام لا شفاء فيه، وكذا تمائم العرافين والكهان التي يكتب فيها غير القرآن.

ثالثا : تعاطى ماء الرقية والسوائل المقروء عليها:

من الطرق المستعملة في العلاج بالرقى والتمائم أن يكتب في ورقة أو إناء نظيف سوراً من القرآن، أو آيات منه، أو الأذكار، أو أسماء الله تعالى؛ ثم يغسله

بالماء، فيغتسل بالماء أو يشربه ويمسح جسده بها. أو أن يقرأ آيات من القرآن على ماء أو زيت فيتعاطاه المريض. وأطلق على ذلك "النشرة" فهل يجوز ذلك؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية وأحمد في رواية إلى جواز ذلك^(٢٤٠). وبه قال بعض السلف فذكر عن ابن عباس أنه أمر أن يكتب لامرأة يعسر عليها ولادها آيتان من القرآن يغسل ويسقي. وقال أيوب "رأيت أبا قلابة كتب كتاباً من القرآن، ثم غسله بماء وسقاه رجلاً كان به وجع"^(٢٤١). وعن محمد بن مروان عن أبي جعفر قال: "من وجد في قلبه سوءاً فليكتب "يس" في جام بزعفران ثم يشربه". وعن مجاهد قال: "لا بأس أن يكتب القرآن ثم يغسله ويسقي المريض"^(٢٤٢).

٢٤٠- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٦) وأسهل المدارك للكشناوي (٣٦٧/٣) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٨/١٠) والفتاوى الحديثية لابن حجر (٩٠) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢) والدليل والبرهان لابن تيمية (٦١).

٣٤١- انظر الطب النبوي لابن القيم (١٧٠-١٧١).

٣٤٢- انظر نواذر الأصول للحكيم الترمذي (٣٣٣).

وقال الإمام عبد الله المروزي: "لا بأس بالتداوي بالنشرة، تكتب في ورق أو إناء نظيف سور من القرآن، أو بعض سور، أو آيات متفرقة من سورة، أو سور، مثل آيات الشفاء ... ثم قال: وما زال الأشياخ من الأكابر رحمة الله

عليهم يكتبون الآيات من القرآن والأدعية فيسقونها لمرضاهم ويجدون العافية^(٢٤٣).

قال صالح بن أحمد بن حنبل ربما اعتلت فأخذ أبي قدحاً فيه ماء، فيقرأ عليه ويقول: اشرب منه واغسل وجهك ويديك.

ونقل عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه رأى أباه يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه، ويصب على نفسه منه. قال عبد الله: ورأيتُه قد أخذ قصعة النبي صلى الله عليه وسلم فغسلها في جب الماء ثم شرب فيها.

ورأيتُه غير مرة يشرب ماء زمزم فيستشفي به، ويمسح به يديه ووجهه. وقال يوسف بن موسى إن أبا عبد الله كان يؤتى بالكوز ونحن بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ.

وقال أحمد: "يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادها في جام أبيض، أو شيء نظيف: بسم الله الرحمن الرحيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين".

(كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ)^(٢٤٤).

(كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها)^(٢٤٥).

ثم تسقى منه وينضح ما بقى على صدرها^(٢٤٦).

واستدلوا لذلك بما يلي:

١- ما روى ابن السني - بسنده - عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال: "إذا عسر على المرأة ولادها أخذ إناء لطيفاً (نظيفاً) يكتب

فيه:

٣٤٣- انظر المدخل لابن الحاج (١٢١/٤) وأسهل المدارك

للكشناوي (٣٦٧/٣).

٢٤٤- سورة الأحقاف: (٣٥).

٢٤٥-سورة النازعات: (٤٦).

٢٤٦-انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢-٤٥٧).

(كأنهم يوم يرون ما يوعدون .. إلى آخر الآية)... و (كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها) و(لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب)... إلى آخر الآية. ثم يغسل ويسقى المرأة منه وينضح على بطنها وفرجها^(٢٤٧).

٢- ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقرأ بالمعوذتين في إناء، ثم تأمر أن يصب على المريض^(٢٤٨).

٣- ولأن القرآن الكريم مبارك ، والبركة تلحق كل شيء تلاقه من ماء وغيره، فيكون الماء مباركاً ببركة القرآن الكريم، فيقع بذلك الماء الشفاء إن شاء الله تعالى.

القول الثاني: ذهب أحمد في رواية الخلال إلى عدم جواز التداوي بغسالة الرقية، وهو ما ذهب إليه الحسن البصري وإبراهيم النخعي^(٢٤٩). واستدلوا لذلك بما روى عن الحسن البصري قال: سئل أنس عن النشرة فقال: "ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال: هي من عمل الشيطان"^(٢٥٠). والراجح ما ذهب إليه

٢٤٧- قال شيخ الإسلام ابن تيمية: يجوز أن يكتب للمصاب وغيره من المرضى شيئاً من كتاب الله بالمداد المباح ويغسل ويسقى كما نص على ذلك أحمد وغيره. وروى الإمام أحمد علاج عسر الولادة عن ابن عباس (ر) وقال: يكتب في إناء نظيف فيسقى. قال عبد الله بن الإمام أحمد: رأيت أبي يكتب للمرأة في جام أو شيء نظيف - انظر فتاوى أبي تيمية (٦٤/١٩) وزاد المعاد لابن القيم (٣٥٨/٤) والأثر موقوف علي

ابن عباس(ر) ولم يرفعه إلى النبي (صلى الله عليه وسلم).
٢٤٨ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٨/١٠).
٢٤٩ - انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٨/١٠)
والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٦/٢).
٢٥٠ - أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في
النشرة ح(٣٨٦٨) وأحمد في مسنده (٢٩٤/٣) والهيثمى في
مجمعه (١٠٢/٥) وقال رواه البزار والطبراني في الأوسط
ورجال البزار رجال الصحيح. وأخرجه ابن أبي شيبة في
مصنفه (٣٨٧/٧) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود
ح(٣٢٧٧).

أصحاب القول الأول من جواز تعاطي ماء الرقية والسوائل المقروء عليها، لأنه
استعمال لسائل اختلط بشيء له فضل، وهذا له أصل في السنة؛ فقد كان
الصحابة رضوان الله عليهم يتبركون بفضلة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم.
وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفث على الرقية ويمسح بها المريض.
أما الحديثان اللذان استدل بهما المجيزون فقد بحثت عنهما فلم أجد
من ذكرهما في كتب السنة المعتبرة.

وأما حديث "النشرة" الذي استدل به المانعون فيحمل على ما إذا
كانت النشرة مخالفة لما في القرآن والسنة، أو على النشرة المعروفة عند أهل
السحر والتعزيم- كما قال البيهقي: "القول فيما يكره من النشرة، وفيما لا
يكره- كالقول في الرقية^(٢٥١).

٢٥١- انظر السنن الكبرى للبيهقي (٣٥١/٩).

المبحث الثالث

ضوابط التداوي بالرقى والتمايم

لكي تؤتى الرقى ثمارها المرجوة، وهي تحقيق الشفاء للمريض؛ لا بد من مراعاة الضوابط الشرعية- عند استعمالها- في كل من الرقية، والراقي، والمرقى.

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للرقية. بينا سابقاً أن النبي صلى الله عليه وسلم طلب ممن كانوا يرقون قبل الإسلام أن يعرضوا عليه رقاهم للنظر في إقرارها واعتبارها شرعية. فما الضوابط التي ينبغي أن تقيد الرقية بها حتى تكون شرعية؟

أولاً: أن يكون للرقية أصل في القرآن أو السنة:

اتفق الفقهاء على أنه يشترط في الرقية أو التميمة أن يكون لها أصل في القرآن أو السنة. بأن تكون موافقة لهما^(٢٥٢). فتجوز الرقية بآية أو آيات من كتاب الله تعالى، أو باسم من أسمائه، أو بصفة من صفاته، أو بذكر الله تعالى أو دعائه الذي ورد في القرآن أو السنة.

ويؤيد ذلك ما روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال: "جاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى. قال: فعرضوها عليه. فقال: ما أرى بأساً من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه"^(٢٥٣).

٢٥٢- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦) والشرح الصغير للدردير (٧٦٨/٤) والجامع من المقدمات لابن رشد (٣٠٧) والمجموع للنووي (٥٤/٩) وفتح الباري لابن حجر (١٩٧/١٠) شح (٥٧٣٥) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٥/١).

٢٥٣- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمه والنظرة ح (٢١٩٩) وأحمد في مسنده (٣٨٢ م٣) والبيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب إباحة الرقية (٣٤٨/٩) قال الألباني: وفي الحديث رقية المسلم لأخيه المسلم بما لا بأس به من الرقى،

وذلك ما كان معناه معروفاً مشروعاً، وأما الرقى بما لا يعقل
معناه من الألفاظ فغير جائز - انظر الصحيح ح(٤٧٢).

فقد طلب النبي صلى الله عليه وسلم من آل عمرو بن حزم أن يعرضوا عليه
رقاهم ليرى هل هي موافقة لما جاء به من القرآن أو لا. فأقرها لأنها موافقة.
وقال لهم: "ما أرى بأساً".

وروى الترمذي عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتعوذ ويقول: "أعوذ بالله من الجان ومن عين الإنسان، فلما نزلت
المعوذتان أخذ بهما وترك ما سواهما"^(٢٥٤).

وقال الربيع سألت الشافعي عن الرقى فقال: "لا بأس إن رقى بكتاب
الله، أو بما يعرف من ذكر الله"^(٢٥٥).

أما إذا لم يكن للرقية أو التميمية أصل في القرآن أو السنة، أو لم تكن
موافقة لهما، فيحرم التداوي بها؛ فلا يجوز التداوي بالرقى اليهودية
والنصرانية المخالفة لما في القرآن والسنة، ولا يجوز التداوي بتعليق خرزة
زرقاء، أو حلقة من حديد أو نحاس أو خزف، ولا بتراب قبر ولي، أو بتعليق
قطعة سترة تابوت ولي، أو بالشرب من ماء طاسة الضربة "الرجه"، أو غير ذلك
من الخرافات التي ورثها الناس عن الشعوب الجاهلية؛ مما لا يوجد له أصل
في القرآن والسنة.

والقرآن الكريم كله شفاء يصح التداوي بأية سورة منه، أو آية منه؛ لقوله
تعالى: (ونزل من القرآن ما فيه شفاء ورحمة للمؤمنين)^(٢٥٦). وهنا "من" الآية
للبيان، وليست للتبويض، لأنه يلزم من كونها للتبويض أن بعض القرآن لا شفاء
فيه، وهو ليس كذلك^(٢٥٧).

٢٥٤ - أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في
الرقية بالمعوذتين ح(٢٠٦٥) وقال: هذا حديث حسن غريب

والنسائي في سننه: كتاب الاستعاذة من عين الجان ح(٥٥٠٩)
وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب من استرقى من العين
ح(٣٥١١) وانظر تحفة الأشراف ح(٤٣٢٧) وانظر صحيح سنن
الترمذي للألباني ح(١٦٨١).

٢٥٥- انظر فتح الباري لابن حجر(١٩٥/١٠) ش ح(٥٧٣٥).

٢٥٦- سورة الإسراء: (٨٢).

٢٥٧- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٥/١٠).

لكن الأولى تحرى الآيات والسور التي ورد استعمالها في الرقى
والتعوذات، لإعطاء نتائج سريعة. ومن ذلك:
١- فاتحة الكتاب.

٢- المعوذات (قل هو الله أحد ...، قل أعوذ برب الفلق ...، وقل أعوذ
برب الناس...).

٣- آية الكرسي (البقرة ٢٥٥).

٤- أسماء الله تعالى وصفاته.

٥- آيات الأدعية والأذكار.

وفى السنة النبوية وردت تعوذات لكثير من الأمراض تنظر في مواضعها
من كتب الأحاديث. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من استعمال
هذه الرقية: "اللهم رب الناس اذهب الباس اشف أنت الشافي لا شافي إلا
أنت، شفاء لا يغادر سقماً"^(٢٥٨). وكان صلى الله عليه وسلم إذا مرض رقاها
جبريل عليه السلام فقال: "باسم الله يبريك، من كل داء يشفيك، ومن
شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين".

٢٥٨- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب دعاء

العائد للمريض ح(٥٦٧٥) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام:
باب استحباب رقية المريض ح(٢١٩١) وأبو داود في سننه:
كتاب الطب: باب في تعليق التمام ح(٣٨٨٣) والترمذي في
سننه: كتاب أحاديث شتى: باب في دعاء المريض ح(٣٥٧٦)
وقال هذا حديث حسن وابن ماجه في سننه: كتاب الجنائز:
باب ما جاء في ذكر مرض الرسول (صلى الله عليه وسلم)
ح(١٦١٩) وانظر تحفة الأشراف ح(١٧٦٣٨) وأخرجه احمد
في مسنده (٢٦٧/٣) و(٢٥٩/٠٤) و(٤٢/٦) والنسائي في اليوم
والليلة ح(١٠٤٢) وابن السني في اليوم والليلة ح(٥٤٣) قال
النووي: الحديث فيه استحباب مسح المريض باليمين
والدعاء له وقد جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة جمعتها في
كتاب الأذكار. انظر شرح النووي على صحيح مسلم
(١٨٠/١٤).

وفي رواية قال جبريل: "باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك، من شر كل
نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، باسم الله أرقيك"^(٢٥٩).
ثانياً: أن لا تتضمن الرقية شركاً.

الشرك لغة: من أشرك بالله إذا كفر به فهو مشرك^(٢٦٠). وشرك الإنسان في الدين
ضربان^(٢٦١).

الأول: الشرك العظيم، وهو إثبات شريك لله تعالى. يقال أشرك فلان بالله
وذلك أعظم كفر. قال تعالى:

(إن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، ومن يشرك بالله
فقد ضلّ ضلالاً بعيداً)^(٢٦٢).

وهذا الضرب أنواع وهي:

- ١- شرك الاستقلال: وهو إثبات إلهين مستقلين كشرك المجوس.
- ٢- شرك التبعض: وهو تركيب الإله من آلهة كشرك النصارى.
- ٣- شرك التقريب: وهو عبادة غير الله ليقرب إلى الله زلفى، كشرك متقدمي الجاهلية.

٢٥٩- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب الطب والمرض والرقى ح(٢١٨٦) والترمذي في سننه: كتاب الجنائز: باب ما جاء في التعوذ للمريض ح(٩٧٤) وابن ماجه في سننه: كتاب الطب: باب ما عوذ به النبي (صلى الله عليه وسلم) وما عوذ به ح(٣٥٢٣) وانظر تحفة الأشراف ح(٤٣٦٣) وأخرجه أحمد في مسنده (٢٨/٣-٥٦) والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٠٥) قال النووي هذا تصريح بالرقى بأسماء الله تعالى وفيه تأكيد الرقية والدعاء وتكريره، وقوله من شر كل نفس قيل: يحتمل أن المراد بالنفس نفس الأدمي وقيل يحتمل أن المراد بها العين فإن النفس تطلق على العين ويقال رجل نفوس إذا كان يصيب الناس بعينه. انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٧٠).

٢٦٠- انظر المصباح المنير الفيومي (١/٤٢٣).

٢٦١- انظر تقسيم الشرك في: المفردات للراغب الأصفهاني (٢٥٩)، بصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي ٣/٣١٣، الكليات لأبي البقاء (٣/٧٠).

٢٦٢- سورة النساء: (١١٦).

- ٤- شرك التقليد: وهو عبادة غير الله تبعاً للغير، كشرك متأخري الجاهلية.

٥- شرك الأسباب: وهو إسناد التأثير للأسباب العادية، كشرك الفلاسفة والطبائعيين ومن تبعهم على ذلك، فمن قال في الأسباب العادية: إنها تؤثر بطبعها فقد كفر. بخلاف من قال: إنها تؤثر بقوة أودعها الله فيها فلا يكفر وإنما يعتبر فاسقاً^(٢٦٣).

الثاني: الشرك الأصغر، وهو مراعاة غير الله معه في بعض الأمور، وهو الرياء والنفاق المشار إليه بقوله تعالى:
(جعل له شركاء فيما آتاهما)^(٢٦٤).

فينبغي أن تخلو الرقية والتميمة من أي نوع من أنواع الشرك^(٢٦٥). كما روى عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا نرقى في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى ذلك؟ فقال: "اعرضوا علي رقاكم. لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك"^(٢٦٦).

وبناء على ذلك، لا يجوز التداوي بكل رقية أو تعزيم أو قسم فيه شرك بالله، وإن أطاعته به الجن أو غيرهم، وكذلك كل كلام فيه كفر لا يجوز التداوي به^(٢٦٧). ولا تجوز الاستعانة بالودع والخرز وغير ذلك لكشف الضر وعلاج المرضى، لقوله تعالى:

٢٦٣- انظر تقسيم الشرك في: المفردات للراغب الأصفهاني (٢٥٩) وبصائر ذوي التمييز للفيروز آبادي (٣/٣١٣) والكلبيات لأبي البقاء (٣/٧٠).

٢٦٤- سورة الأعراف: (١٩٠).

٢٦٥- أخرجه مالك في الموطأ (٢/٢٧٢ التمهيد) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ح (٢٢٠٠) وأبو داود في سننه: كتاب الطب باب ما جاء في الرقى ح (٣٨٨٦) والحاكم في مستدركه (٤/٢١٢) وقال وهذا حديث

صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. والطبراني في الكبير (٤٩/١٨) والبيهقي في الكبرى: كتاب الضحايا: باب إباحة الرقية ح(٣٤٩/٩).

٢٦٦- انظر الاستذكار لابن عبد البر (٣٤/٢٦) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٥٨/٢٠) والآداب الشرعية (٤٥٧/٢).

٢٦٧- انظر شرح العقيدة الطحاوية (٥٧٠) وكتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب ضمن مجموعة التوحيد (٢٣٦).

قل رأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات
ضره(٢٦٨).

وروى الإمام أحمد - بسنده - عن عمران بن الحصين رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: ما هذا؟ قال: من الواهنة. فقال: انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً^(٢٦٩).

ولا يجوز التداوي برقى تتضمن الاستغاثة بالموتى الذين انقطع عملهم ولا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً، كما روى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله"^(٢٧٠).
ثالثاً: أن لا تتضمن الرقية سحراً.

السحر في اللغة: من سحر يسحر سحراً، بمعنى صرف الشيء عن وجهه. ويطلق على أربعة أمور وهي: الأول: ما لصق بالحلقوم والمريء من أعلى البطن ويقال له الرئة. والثاني: الخداع والشبهة، أو إخراج الباطل في صورة الحق. والثالث: الوقت: وهو السحر أو الصباح. والرابع: كل ما لطف مأخذه ودق، فيقال في الشيء الشديد الخفاء أخفى من السحر^(٢٧١).

والسحر في الاصطلاح يطلق على ثلاثة معان وهي:

٢٦٨- سورة الزمر: (٣٨).

٢٦٩- أخرجه ابن ماجة في سنن: كتاب الطب: باب تعليق التمام ح(٣٥٣١) واحمد في مسنده (٤٤٥/٤) والهيثمى في المجمع (١٠٣٩م)، وقال: رواه احمد والطبراني وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. وحسن البوصيري في الزوائد إسناده- ورد الألباني تحسينه وحكم بضعفه. انظر ضعيف سنن ابن ماجة للألباني ح(٧٧٢) والضعيفة للألباني (١٠٢٩).

٢٧٠- أخرجه الترمذي في سننه: كتاب صفة القيامة: باب (٥٩) ح(٢٥٢٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأحمد في مسنده (٢٩٣/١) والطبراني في الكبير (١٢٣/١١) ح(١١٢٤٣) وابن السني في عمل اليوم والليلة ح(٤٢٥) وانظر صحيح سنن الترمذي للألباني ح(٢٠٤٣) والسنة لابن أبي عاصم ح(٣١٦).

٢٧١- انظر مجمع مقاييس اللغة لابن فارس (١٣٨/٣) والمصباح المنير للفيومي (٣٦٤/١).

الأول: الخداع، وتخيلات لا حقيقة لها، نحو ما يفعله المشعوذ من صرف الأبصار عما يفعله بخفة يد، وما يفعله النمام بقول مزخرف عائق للأسماع. وعلى ذلك قوله تعالى:

(سحروا أعين الناس واسترهبوهم) (٢٧٢).

وقوله تعالى:

(يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى) (٢٧٣).

والثاني: استجلاب معاونة الشيطان بضرب من التقرب إليه. قال تعالى:

(هل أنبئكم على من تنزل الشياطين، تنزل على كل آفاك أثيم)^(٢٧٤).

وقال تعالى:

(ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر)^(٢٧٥).

والثالث: ما يذهب إليه "الذين لا يفصحون ولا يبلون" وهو اسم لفعل يزعمون أنه من قوته يغير الصور والطبائع، فيجعل الإنسان حماراً. ولا حقيقة لذلك عند المحصلين^(٢٧٦).

فالذي يعيننا في بحثنا هو النوع الثاني، وهو الذي يعتمد الساحر في رقيه على الجن والشياطين. وقد اتفق العلماء على منع التداوي بالرقى التي تتضمن السحر كالعقد والعزائم والطلسمات التي تشمل على أسماء معينه، يزعم السحرة أنها ملائكة وكلهم سليمان بقبائل الجن، فإذا أقسم على صاحب الاسم ألزم الجن بما يريد.

وبعضهم يقسم على أسماء خاصة يزعمون أن لها تعلقاً بالكواكب تجعل في أجسام من المعادن أو غيرها، ويزعمون أنها تحدث آثاراً خاصة^(٢٧٧).

٢٧٢- سورة الأعراف: (١١٦).

٢٧٣- سورة طه: (٦٦).

٢٧٤- سورة الشعراء: (٢٢١-٢٢٢).

٢٧٥- سورة البقرة: (١٠٢).

٢٧٦- انظر المفردات للراغب (٢٢٦) وبصائر ذوي التمييز

للفيروز آبادي (١٩٨/٣).

٢٧٧- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦) وأسهل المدارك

(٣٦٦/٣) والفروق للقرافي (١٤٧/٤) والمجموع للنووي (٥٦/٩)

والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٥/٢).

ومما يؤيد منع هذه الرقى، وما يقوم به السحرة من أعمال السحر قوله تعالى: (وألق ما في يمينك تلقف ما صنعوا، إنما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى)^(٢٧٨). وقوله صلى الله عليه وسلم: "اجتنبوا السبع الموبقات. قيل يا رسول وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات"^(٢٧٩).

وقال ابن حجر في الحكمة من منع تلك الرقى "يدعي تسخير الجن له ، فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر الله وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعانة بهم والتعوذ بمردتهم"^(٢٨٠).

ولا يصل الساحر إلى مرحلة الاستعانة بالشياطين إلا بعد أن يتنازل عن عقيدته ودينه، وأن يتفانى في طاعة الشياطين، فيعصى الله تعالى ويعبد ما سواه. فقد كان يعيش في أوائل هذا القرن ساحر بالوجه القبلي من مصر، وكان يطلب من أعيان الناس أن يلقوا خواتمهم في البحر، فإذا فعلوا أعادها إليهم، وكان يأتي بعجائب أكثر من ذلك. فلما مات أراد ابنه أن يزاول صنعته، فنهته أمه عن ذلك ، فلما سألتها عن السبب، فتحت "دولاباً وأخرجت منه صنماً وقالت له: إن أباك كان يسجد لهذا الصنم لكي تساعد الشياطين على إظهار العجائب؛ فلا تكفر كما كفر أبوك"^(٢٨١).

وقد لاحق المحتسبون السحرة في كل مكان في المجتمع الإسلامي ومنعواهم من كتابة الرقى السحرية: كالعقد والغزائم، وأوقعوا بهم أشد العقوبات. قال ابن

٢٧٨- سورة طه: (٦٩).

٢٧٩- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوصايا: باب قول

الله تعالى: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما

يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً)-النساء ١٠-
ح(٢٧٦٦) ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان
الكبائر وأكبرها ح(١٤٥) وأبو داود في سننه: كتاب الوصايا:
باب اجتناب آكل مال اليتيم ح(٣٦٧٣) وانظر تحفة الأشراف
ح(١٢٩١٥).

٢٨٠- انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٦/١٠) ش ح(٥٧٣٥).

٢٨١- انظر هادي الأرواح لمصطفى محمد الطير (٩٠).

الأخوة: "ويلزمهم بالقسامة أنهم لا يكتبون لأحد من الناس شيئاً من
الروحانيات مثل: محبة، وتهيج، ونزيف، ورمد، وعقد لسان، وغير ذلك؛ فإن
السحر حرام فعله، ومتى وجد أحداً يفعل ذلك عزره ليرتدع به غيره^(٢٨٢).
رابعاً: أن تكون الرقية بلغة مفهومة المعنى.

اتفق الفقهاء على أنه يشترط في الرقية أن تكون بلغة مفهومة المعنى^(٢٨٣).
فيقرأ على العربي بلغة عربية. ولذا لا تصح الرقية بلغة أعجمية أو عبرية أو غير
ذلك من اللغات. كما لا تصح الرقية بالدعوات المجهولة التي لا تعرف لها
حقيقة ولا أصل، وإنما يزعم أهلها أنها من الدعوات المستجابة.
ومن ذلك: لمخيثا وشمخيثا وباغليهبوش، كشهشطيوس، قطيهوج وطحير
طمحليلال، برهيم، يالوش، هميالوش، طياروش، طلوش، طلش، عجريش،
وهليش، مراهيش^(٢٨٤).

ويدل على منع التداوي بتلك الرقى قول النبي صلى الله عليه وسلم
لمن كان يرقى قبل الإسلام: "اعرضوا على رقاكم؛ لا بأس بالرقى ما لم يكن
فيه شرك"^(٢٨٥).

قال ابن حجر: "دل الحديث أنه ما كان من الرقى يؤدي إلى الشرك يمنع،
وما لم يعقل معناه لا يؤمن أن يؤدي إلى الشرك، فتمنع احتياطاً"^(٢٨٦).

٢٨٢- انظر معالم القربة في أحكام الحسبة لابن الأخوة (٢٧٦).
٢٨٣- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦) ونصاب الاحتساب
للسلامي (٢٥٠) والقوانين لابن جزي (٤٨٦) والجامع لابن رشد
(٣٠٩) والشرح الصغير للدردير (٧٦٩/٤) والمعيار المعرب (٨٧/١١)
وفتاوى العزبن عبد السلام (٣٤١) والآداب الشرعية لابن مفلح
(٤٥٩-٤٥٥/٢).

٢٨٤- انظر الإبداع في مضار الابتداع لعلی محفوظ (٤٢٥).
٢٨٥- أخرجه مالك في الموطأ (٢٧٢/٢) التمهيد). ومسلم في
صحيحه: كتاب السلام: باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك
ح(٢٢٠٠). وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في
الرقى ح(٣٨٨٦). والطبراني في الكبير (٤٩/١٨). والبيهقي في
السنن: كتاب الضحايا: باب اباحة الرقية (٣٤٩/٩).

٢٨٦- انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٥/١٠) ش ح(٥٧٣٥).

وقال ابن عابدين: "إنما تكره العوذة إذا كانت بغير لسان العرب ولا
يدرى ما هو ولعله يدخله سحر أو كفر أو غير ذلك" (٢٨٧).

وقال ابن تيمية: "نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها
لأنها مظنة الشرك، وإن لم يعرف الراقى أنها شرك" (٢٨٨).

وسبب منع الرقى إذا كانت باللغة الأعجمية، أو بما لا يدري معناه أنها
مظنة الشرك بالله تعالى والسحر؛ فتمنع تلك الرقى وإن لم يعرف الراقى أنها
شرك أو سحر، ولا يجوز للمريض استعمالها والتداوي بها.
خامساً: أن تكتب الرقية أو التيممة بظاهر.

إذا كانت الرقية مكتوبة في ورقة، فلا بد أن تكتب بمادة ظاهرة كالحبر،
والزعفران، وبعض الأصباغ. فلا يجوز أن يكتبها بما هو نجس كالدم، والبول،
والغائط؛ لأن كلام الله تعالى وأسماءه وصفاته ينبغي أن تنزه عن ذلك.
قال ابن تيمية: "لا يجوز كتابتها بدم كما يفعله الجهال، فإن الدم
نجس، فلا يجوز أن يكتب به كلام الله" (٢٨٩).

المطلب الثاني: الضوابط الشرعية للراقي.

لما كانت الرقى والتمايم (الطب الروحاني) على لسان الأبرار من الخلق
حصل الشفاء للمرضى بإذن الله تعالى، فلما عز هذا النوع، لجأ الناس إلى
الطب الجسماني. فما هي الضوابط الشرعية التي ينبغي مراعاتها في الراقي؟
أولاً: أن يكون الراقي مسلماً.

يشترط فيمن يعالج المرضى بالرقى والتمايم أن يكون مسلماً
فلا يجوز لغير المسلم أن يعالج بها عند الإمام مالك بن أنس في رواية (٢٩٠).

٢٨٧- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٣/٦).

٢٨٨- انظر إيضاح الدلالة لابن تيمية ضمن مجموعة الرسائل
المنيرية (١٠٣/٢).

٢٨٩- انظر الآداب الشرعية لابن مفلح (٤٥٧/١).

٢٩٠- انظر المنتقى للباجي (٢٥٨/٧) وأسهل المدارك
للكشناوي (٣٦٧/٣).

لأن غير المسلم سواء أكان يهودياً أم نصرانياً لا يعلم بحقيقة الرقى الإسلامية
التي توافق كتاب الله تعالى وسنة نبيه، وإذا مارس هذا العمل سيرقي بكتابه
من التوراة، أو الإنجيل، أو بالسحر. فإذا رقى بكتابه فلا يجوز، لأن ذلك
الكتاب دخله التحريف؛ بدليل قوله تعالى:

(من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون سمعنا وعصينا)^(٢٩١).
وقال تعالى:

(فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية يحرفون الكلم عن مواضعه
ونسوا حظاً مما ذكروا به)^(٢٩٢).

وقد يقع التبديل لكتب أهل الكتاب بغير قصد بسبب ترجمتهم لكتبهم من لغة
إلى لغة كما هو معلوم من حالهم بالضرورة. ومن المعلوم أن إبدال كلام الله
بغير اللفظ الذي أنزل به ممنوع؛ لما يؤدي له من تغيير المعاني الكثيرة،
وانتهاك حرمة وعظمته، وحينئذ لم تبق فائدة في رقايم ألبنة^(٢٩٣). وإذا رقى
غير المسلم بالسحر فلا يجوز، كما بينت عند الضوابط الشرعية للرقية.

وقد خالف في ذلك الإمام الشافعي فأجاز لغير المسلم أن يرقى المسلم^(٢٩٤).
وهو رواية ثانية للإمام مالك رواها عنه ابن وهب^(٢٩٥). كما روى الإمام مالك
عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة، وهي
تشتكي ويهودية ترقئها، فقال أبو بكر: "ارقيها بكتاب الله"^(٢٩٦).

٢٩١- سورة النساء: (٤٦).

٢٩٢- سورة المائدة: (١٣).

٢٩٣- انظر زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم
للشقيطي (٨٣/٤).

٢٩٤- انظر المجموع للنووي (٥٦/٩) وفتح الباري لابن
حجر (١٩٧/١٠) ش ح (٥٧٣٥) والإفادة لما جاء في المرض
والعيادة لابن حجر الهيتمي (٧٧).

٢٩٥- انظر الجامع لابن رشد (٣٠٩) والمنتقى للباجي
(٢٥٨/٧).

٢٩٦- انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٦/١٠-١٩٧) ش

ح(٥٢٣٥).

والذي أميل إليه ما ذهب إليه الإمام مالك وهو اشتراط الإسلام في الراقي، فلا يجوز للمسلم أن يقصد غير المسلم من أجل الرقية بعد أن استقر الطب الروحاني عند المسلمين وتحددت معالمه في القرآن الكريم، وبين النبي صلى الله عليه وسلم بفعله وقوله. حتى قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما"^(٢٩٧). وأما ما روي عن أبي بكر فهو محمول على أنه كان في بداية الإسلام، وقبل تحديد معالم الطب الروحاني الإسلامي. أما بعد استقراره فلا يجوز للمسلم أن يسترقى بما عند غير المسلمين من رقى.

ثانياً: أن يكون الراقي عدلاً في دينه.

نبه كثير من العلماء إلى ضرورة تحقق العدالة والصلاح في الراقي الذي يرقى بذكر الله تعالى وأسمائه وصفاته، لأن الشفاء الذي يأذن به الله تعالى يحصل على لسان الراقي الصالح. دون الطالح. قال ابن التبين: "الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله هو الطب الروحاني إذا كان على لسان الأبرار من الخلق حصل الشفاء بإذن الله"^(٢٩٨). وقال الخطابي: "الرقية التي أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ما يكون بقوارع القرآن وبما فيه ذكر الله على ألسن الأبرار من الخلق الطاهرة النفوس وهو الطب الروحاني. وعليه كان معظم الأمر في الزمان المتقدم الصالح أهله. فلما عزّ وجود هذا الصنف من أبرار الخليقة مال الناس إلى الطب الجسماني، حيث لم يجدوا للطب الروحاني نجوعاً في الأسقام، لعدم المعاني التي كان يجمعها الرقاة المقدمة من البركات"^(٢٩٩). ولأن لنفس الراقي أثراً في نفس المرقي، فالنفس الصالحة الطيبة إذا التقت بنفس المريض (المرقي) حصل بينهما فعل

وانفعال، كالذي يحصل بين الداء والدواء؛ فإذا أصاب الدواء الداء برئ..
بإذن

٢٩٧- أخرج الترمذي في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين ح(٢٠٦٥) وقال: هذا حديث حسن غريب. والنسائي في سننه: كتاب الاستعاذة: باب الاستعاذة من عين الجان ح(٥٥٠٩). وابن ماجة في سننه: كتاب الطب: باب من استرقى من العين ح(٣٥١١). وانظر تحفة الأشراف ح(٤٣٢٧). وانظر صحيح سنن الترمذي للألباني ح(١٦٨١).

٢٩٨- انظر فتح الباري لابن حجر (١٩٨/١٠) ش ح(٥٧٣٦).

٢٩٩- انظر عمدة القاري للعيني (٤٠٣/١٧).

الله تعالى. قال ابن القيم: "ونفس الراقى تفعل في نفس المرقى فيقع بين نفسيهما فعل وانفعال، كما يقع بين الداء والدواء، فتقوى نفس المرقى وقوته بالرقية على ذلك الداء فيدفعه بإذن الله. ومدار تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال، وهو كما يقع بين الداء والدواء الطبيعيين؛ يقع بين الداء والدواء الروحانيين^(٣٠٠). ومما يؤيد ذلك تبرك الصحابة رضوان الله عليهم بالنبي صلى الله عليه وسلم، فقد كان يؤتى إليه صلى الله عليه وسلم بالمرضى وأصحاب العاهات والمجانين فيمسح عليهم بيده الشريفة، فيزول ما بهم من مرض وجنون وعاهة^(٣٠١). ووضع يده الشريفة صلى الله عليه وسلم على يد حنظلة بن حذيم وبرك عليه فكان حنظلة يؤتى بالرجل الوارم وجهه، أو الشاة الوارم ضرعها، فيقول: "بسم الله" على موضع كف رسول الله، فيمسحه فيذهب الورم^(٣٠٢).

وحقيقة عدالة الراقى: هي صفة في الإنسان تحمله على أداء ما وجب عليه من فرائض وواجبات: كالقيام بالصلاة، والصيام، والزكاة، والتحلي

بالأخلاق الفاضلة من صدق وأمانة وتقوى ومروءة، كما تحمله على اجتناب الكبائر من شرك بالله، وسحر، وكذب، وبدعة مكفرة، وإصرار على صغائر الذنوب، وتجنب ما فيه خسة من التصرفات^(٣٠٣).

فإذا ترك شيئاً مما وجب عليه، أو أتى شيئاً مما يجب عليه اجتنابه؛ فليس يعدل ولا يجوز للمسلم أن يسترقه؛ لأنه غير أهل أن يجري الله على يديه الشفاء بالرقى والتمايم. ولذا لا يجوز استرقاء العصاة والسحرة والكهنة والعرافين أو من

٣٠٠- انظر الطب النبوي لابن القيم (١٧٨-١٧٩).

٣٠١- انظر نسيم الرياض في شرح الشفاء للقاضي عياض (١٤٧/٣).

٣٠٢- ذكره الهيثمي في المجمع (٤٠٨/٩) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وأحمد في حديث طويل ورجال أحمد ثقات.

٣٠٣- انظر التعريفات للجرجاني (١٩١) والتوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (٥٠٥).

يستعمل وسائلهم. كما نبه إلى ذلك الإمام مالك وبينه الباجي: "كأن يرقى وفي يده حديدة، أو ملح، أو عقد في خيط؛ ووجه ذلك عند الباجي - أنه لم يعرف وجه منفعتة فإنه يكره استعماله لما يضاف إليه"^(٣٠٤).

ومما يدل على عدم جواز استرقاء الكهنة والعرافين ما روى البخاري - بسنده - عن عائشة رضي الله عنها قالت: "سأل ناس رسول صلى الله عليه وسلم عن الكهان؛ فقال: ليس بشيء. فقالوا: يا رسول الله إنهم يحدثونا أحياناً بشيء فيكون حقاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تلك الكلمة

من الحق يخطفها الجنى، فيقرها في أذن وليه، فيخلطون معها مائة كذبة"^(٣٠٥). فهو يدل على النهي عن إتيان الكهان.

قال القرطبي: "يجب على من قدر على ذلك من محتسب وغيره أن يقيم من يتعاطى شيئاً من ذلك من الأسواق، ويُنكر عليهم أشد النكير وعلى من يجيء إليهم، ولا يغتر بصدقهم في بعض الأمور، ولا بكثرة من يجيء إليهم ممن ينسب إلى العلم فإنهم غير راسخين في العلم، بل من الجهال بما في إتيانهم من المحذور"^(٣٠٦). وروى مسلم - بسنده - عن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أتى عرافاً فسأله عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة"^(٣٠٧).

٣٠٤- انظر المنتقى للباجي (٢٥٨/٧).

٣٠٥- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب الكهانة ح (٥٧٦٢) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ح (٢٢٢٨) وانظر تحفة الأشراف ح (١٧٣٤٩).

٣٠٦- انظر فتح الباري لابن حجر (٢٢١/١٠) ش ح (٥٧٦٢).

٣٠٧- أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ح (٢٢٣٠) وأحمد في مسنده (٦٨/٤) و (٣٨٠/٥) والبيهقي في الكبرى: كتاب النكاح: باب إتيان النساء في أدبارهن (١٩٨/٧).

وفي رواية لأبي داود قال صلى الله عليه وسلم: "من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد بريء مما أنزل الله على محمد"^(٣٠٨).

حل السحر بالسحر.

قد يتبادر إلى الذهن سؤال وهو: هل يجوز لمن سُحر أن يأتي السحرة والكهان لحل السحر عنه؟

اتفق الفقهاء على أن السحر يحل بالرقى والتمايم الشرعية، واختلفوا في جواز حل السحر بالسحر.

القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء من المالكية في قول، والحنابلة في قول وابن القيم من الحنابلة إلى عدم جواز إتيان الكهان والعرافين لحل السحر بالسحر. وهو منقول عن ابن مسعود، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين. واستدلوا لذلك بعموم الأدلة التي تنهى عن إتيان الكهان والعرافين. فقد روي عن الحسن البصري أنه قال: "لا يحل السحر إلا ساحر". وروى عن محمد بن سيرين، أنه سئل عن امرأة يعذبها السحرة فقال رجل: أخط خطأ عليها وأغرز السكين عند مجمع الخط وأقرأ القرآن. فقال محمد بن سيرين ما أعلم بقراءة القرآن بأساً، وما أدري ما الخط والسكين" (٣٠٩).

٣٠٨- أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في الكاهن ح(٣٩٠٤) والترمذي في سننه: كتاب الطهارة: باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض ح(١٣٥). وقال لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأشرم عن أبي تميم الهجيمي عن أبي هريرة. وابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة: باب النهي عن إتيان الحائض ح(٦٣٩) وانظر تحفة الأشراف (١٣٥٣٦) وأخرجه أحمد في مسنده (٤٠٨/٢-٤٧٦) والبيهقي في الكبرى (١٩٨/٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٤/٣) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي ح(١١٦).

٣٠٩- انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤٩/٢) والتاج

والإكليل لمختصر خليل للمواق مع مواهب الجليل (٢٥٦/٦)
والمغنى لابن قدامة (١٥٤/٨) وفتح الباري لابن حجر
(٢٣٣/١٠) ش ح (٥٧٦٥) وعمدة القاري للعيني (٢٢٤/١٧).

القول الثاني: ذهب المالكية في قول، والحنابلة في قول إلى جواز حل
السحر بالسحر للضرورة، وهو مروى عن سعيد بن المسيب.

وتوقف فيه الإمام أحمد. قال ابن قدامة: "توقف أحمد في الحل، وهو
إلى الجواز أميل"^(٣١٠). وروى البخاري عن قتادة: قلت لسعيد بن المسيب:
رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس إنما يريدون
به الإصلاح فإن ما ينفع لم ينه عنه"^(٣١١).

والراجح عدم جواز حل السحر بالسحر، لأن حله بالرقى الشرعية ممكن.
فلا يصار إلى الحرام مع وجود المشروع ولو للإصلاح والضرورة، لأن الضرورة
تكون في حالة عدم وجود طريقة مشروعة.

ثالثاً: أن يعتقد الراقي أن الله هو الشافي.

اتفق العلماء على أنه ينبغي على الراقي أن يعتقد اعتقاداً جازماً أن الشافي
هو الله سبحانه وتعالى، وأن الرقية لا تؤثر بذاتها، بل بإذن الله تعالى وقدرته،
لأن الذي أنزل الداء هو الذي أنزل الدواء، وهو الذي يرفع البلاء
ويدفعه^(٣١٢)، وإلا وقع الراقي في شرك الأسباب الذي أشرنا إليه سابقاً، فمن
قال: إن الأسباب بما فيها الرقى تؤثر بطبعتها في المريض فتشفيه فقد أشرك
بالله تعالى وكفر. وبدل على ذلك ما يلي:

٣١٠- انظر المراجع السابقة.

٣١١- أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم في كتاب الطب:

باب هل يستخرج السحر- انظر فتح الباري لابن حجر

(٢٣٢/١٠) وقال الحافظ ابن حجر في التعليق (٤٩/٥) رواه الأثرم في السنن وساق إسناده ثم قال: ،إسناده صحيح.
٣١٢- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٦) والذخيرة للقرافي
٣١١/٠١٣) والمجموع للنووي (٥٦/٩) وفتح الباري
لابن حجر (١٩٥/١٠) ش ح (٥٧٣٥) والآداب الشرعية لابن
مفلح (٤٥٥/٢).

١- قوله تعالى:

(أفأنتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو
أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل
المتوكلون)^(٣١٣).

فالآية تخاطب المشركين الذين كانوا يعترفون أن الله عز وجل هو
الخالق للأشياء كلها، لكنهم يتوجهون بالدعاء والعبادة إلى غير الله ليكشف
عنهم الضر، ويدفع البلاء؛ مع أنه لا يملك لهم ضراً ولا نفعاً.

٢- وروى الترمذي -بسند- عن النبي صلى الله عليه وسلم: من تعلق شيئاً
وكل إليه"^(٣١٤). وفي رواية: "من علق تميمه فقد أشرك"^(٣١٥). وفي رواية:
"من تعلق تميمه فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له"^(٣١٦).

فهي تدل على أن التمايم لا تؤثر بذاتها، ومن اعتمد عليها بذاتها فقد
أشرك، ويوكل شفاؤه إلى تلك التمايم فلا يحصل الشفاء له.

٣١٣- سورة الزمر: (٣٨).

٣١٤- أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في
كراهية التعليق ح (٢٠٧٩) وقال: وفي باب عن عقبة بن عامر:
قال المبارك فوري في التحفة (٢٠١/٦) وحديث عقبة بن عامر
أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبراني بمعناه. قال الهيثمي في

المجمع: رجاله ثقات. وأخرجه أحمد في مسنده (٣١٠/٤) -
٣١١) والحاكم في مستدرکه (٢١٦/٤) وسكت عنه هو والذهبي.
والبغوي في شرح السنة (١٦٠/١٢) وانظر صحيح سنن الترمذي
للألباني ح(١٦٩١).

٣١٥- أخرجه أحمد في مسنده (١٥٦/٤) وقال الهيثمي في
المجمع: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات (١٠٣/٥)
وأخرجه الحاكم في مستدرکه (٢١٩/٤) وسكت عنه وكذلك
الذهبي. قال الألباني: وهذا إسناد صحيح. رجاله ثقات رجال
مسلم غير دخين وهو ابن عامر الحجري أبو ليلى المصري وثقة
يعقوب بن سفيان وابن حبان وصح له الحاكم (٣٨٤/٤) وقد
أخرجه (٢١٩/٤) من طريق أخرى عن يزيد بن أبي منصور -
انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني ح(٤٩٢).

٣١٦- أخرجه أحمد في مسنده (١٥٤/٤) والهيثمى في المجمع
(١٠٣/٥) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات.
والحاكم في مستدرکه (٢١٦/٤) وقال هذا حديث صحيح
الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. والحديث حسن لغيره -
راجع الترغيب للمنذري وهامشه (٢٠٢/٤-٢٠٣) ح(٥٠٦٥)
و(٥٠٦٦) بتحقيق محي الدين مستو وآخرين. وانظر تحفة
الأحوذى (٢٠١/٦) والضعيفة للألباني ح(١٢٦٦).

٣- وروى البخاري - بسنده - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يعوذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: "اللهم رب
الناس أذهب الباس واشف، أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر
سقمًا" (٣١٧).

فقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن كل ما يقع من الدواء والتداوي إن لم يصادف تقدير الله عز وجل لم ينجح^(٣١٨).

رابعاً: أن يكون الراقي خبيراً بطرق المعالجة بالرقية الشرعية.

ينبغي أن يستعان في كل شيء بأعلم أهله، أو بالمختصين فيه. وعلم الرقى الشرعية أو الطب النبوي أصبح علماً قائماً بذاته، وهو: "علم باحث عن الطب الذي ورد في الأحاديث النبوية الذي داوى به المرضى"^(٣١٩). وقد أفرد بكتب خاصة في مجامع السنة النبوية، ففي صحيح البخاري كتاب الطب، وفي سنن الترمذي كتاب الطب، وفي سنن أبي داود كتاب الطب.. إلخ. كما وأفرد بمؤلفات مستقلة مثل: الطب النبوي لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (٤٣٠هـ)، الطب النبوي لجعفر بن محمد المستغفري (٤٣٢هـ)، والطب النبوي لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ). هذا بالإضافة إلى كتب الأذكار والدعوات التي أفردتها المصنفون بكتب مستقلة. وقد اشتملت هذه الكتب وغيرها على صفات لكل مرض، وطرق متعددة للمعالجة، وعوارض لبعض الأمراض وأسبابها، وغير ذلك.

٣١٧- أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب دعاء العائد للمريض ح(٥٦٧٥) ومسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب استحباب رقية المريض ح(٢١٩١) وأبو داود في سننه: كتاب الطب: باب في تعليق التمام ح(٣٨٨٣) والترمذي في سننه: كتاب أحاديث شتى: باب في دعاء المريض ح(٣٥٧٦) وقال هذا حديث حسن وابن ماجه في سننه: كتاب الجنائز: باب ما جاء في ذكر مرض الرسول (صلى الله عليه وسلم) ح(١٦١٩) وانظر تحفة الأشراف (١٧٦٣٨) وأخرجه أحمد في مسنده (٢٦٧/٣) و(٢٥٩/٤) و(٤٢/٦) والنسائي في اليوم والليلة ح(١٠٤٢) وابن السني في اليوم والليلة ح(٥٤٣) قال النووي:

الحديث فيه استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له وقد جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة جمعتها في كتاب الأذكار انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٨٠).

٣١٨- انظر عمدة القاري للعيني (١٧/٤٠٧).

٣١٩- انظر أجد العلوم لصديق حسن (٢/٣٦٠).

واستيعاب ما في هذه الكتب من معلومات يحتاج إلى هممة عالية وذكاء، لأن العلم بالتعلم. ونبه النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن علم الرقى يحتاج إلى التعلم في حديث الشفاء بنت عبد الله حيث قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة فقال: ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة^(٣٢٠).

ولما كان الناس متفاوتين في استعداداتهم وأفهامهم ومداركهم واستيعابهم فلا بد أن يتفاوتوا في تحصيلهم العلمي لهذا العلم وإتقانهم له. وإذا كان الأمر كذلك، فلا بد من الاستعانة في علاج الأمراض بالرقى الشرعية بأعلم الناس بها، وأحذقهم، وأتقاهم، وأورعهم، وأكثرهم خشية من الله تعالى.

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية للمرقي.

المرقي هو محل الرقية. وهو يشمل الإنس، والجن، والحيوان. وسوف أقتصر في هذا المطلب على الإنسان، لأنه محل التكريم من الله تعالى.

أولاً: أن يعتقد المرقي أن الشافي هو الله.

ينبغي على المرقي أن يعتقد اعتقاداً جازماً أن الشافي هو الله سبحانه وتعالى، كما بينت في اعتقاد الراقى؛ لأن ذلك الاعتقاد أنفع علاج له. فإن وجد الراقى إيمان المرقي واعتقاده في ذلك ضعيفاً قواه بإعطائه درساً في العقيدة، يبين فيه أن كمال التلقي للعلاج يحصل بالإيمان بالله تعالى، والإذعان له، والاعتقاد بأنه الشافي ولا شفاء بعده، وأن هذه الرقى لا تؤثر

بذاتها، وإنما بقدر الله. ولذا فلا ينتفع بها من أنكرها، أو سخر منها، أو شك فيها أو فعلها مجرباً لا يعتقد أن ذلك ينفعه^(٣٢١).

٣٢٠- أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطب: باب ما جاء في الرقى ح(٣٨٨٧). وأحمد في مسنده (٣٧٢/٦). والحاكم في مستدركه (١٤/٤) عن أبي حثمة القرشي أن رجلاً من الأنصار خرجت به نملة فدل أن الشفاء بنت عبد الله ترقى من النملة فجاءها فسألها أن ترقيه فقالت: والله ما رقيت منذ أسلمت فذهب الأنصاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي قالت الشفاء، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفاء فقال: "اعرضي علي فعرضتها عليه فقال: أرقيه وعلميها حفصة كما علمتها الكتابة" - قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. والبيهقي في السنن: كتاب الضحايا: باب اباحة الرقية (٣٤٩/٩). انظر صحيح سنن أبي داود للألباني ح(٣٢٩١). النملة: قروح تخرج في الجنين، ويقال أيضاً أنها تخرج في غير الجنب ترقى فتذهب بإذن الله قال الخطابي: وفي الحديث دليل على أن تعليم الكتابة للنساء غير مكروه - معالم السنن (٣٦٤/٥).

٣٢١- انظر الطب النبوي لابن القيم (١٧١) وفتح الباري لابن حجر (٢٠٥/١٠) ش ح(٥٧٤٠) والآداب الشرعية لابن مفلح (٩٨/٣).

ثانياً: أن يتعاطى الرقى للعلاج من الأمراض عند بعض الفقهاء.

الرقى والتمايم يتعاطاها المريض لعلاج الأمراض، فلا يجوز أن يتعاطاها الصحيح للوقاية من الأمراض والاحتراز منها عند الإمام مالك في رواية، وأحمد في رواية الخلال^(٣٢٢)، لقول عائشة رضي الله عنها: "التمايم ما علق قبل نزول البلاء، وما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة"^(٣٢٣). أي أن التميمة

المنهي عنها ما علقت قبل نزول البلاء، وأما ما علق بعد نزول البلاء فليس من التمايم المنهي عنها.

وخالف في ذلك الشافعية، ومالك في رواية أشهب وأحمد في رواية، حيث ذهبوا إلى عدم اشتراط هذا الشرط، فأجازوا الرقية للصحيح والمريض لعموم أدلة جواز الرقية.!

والراجح ما ذهب إليه الشافعية ومن معهم من عدم اشتراط هذا الشرط، لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين وغيرهما أنه كان يقرأ بالمعوذات قبل النوم خوفاً من الشيطان والجن.
ثالثاً: صيانة الرقى عن الإهانة.

ينبغي على المرقى أن يحافظ على الرقى التي يستعملها ويصونها عن الإهانة لأنها تتضمن آيات من القرآن الكريم وأسماء الله وصفاته. فإن كانت تمايم تعلق على جسده فإنها تلف لفاً محكماً وتحفظ في وعاء من شمع، أو كيس من جلد، بحيث لا تتسرب إليها النجاسة والقاذورات. ولا يدخل بها بيت الخلاء، ولا يقعد عليها، وينزعها عند الجماع^(٣٢٤). وإن كانت سائلاً مقروءاً عليه أعد للشرب سمي الله على كل نفس وعظم النية فيه، فإن الله يؤتيه على قدر نيته. وإن كان معداً للاغتسال فلا يصبه على كناسة، أو في حفرة نجاسة، أو على موضع يوطأ. ولكن يصبه ناحية من الأرض في بقعة لا يطأها الناس، ويحفر حفرة في موضع طاهر ويصبه فيها^(٣٢٥).

٣٢٢- انظر الجامع لابن رشد (٣١٠) والقوانين لابن جزي (٤٨٦) والآداب الشرعية لابن مفلح (٤٦٠/٢).

٣٢٣- انظر المراجع السابقة والإفادة لابن حجر الهيتمي (٧٧) وفتح الباري لابن حجر (١٩٦/١٠) شح (٥٧٣٥).

٣٢٤- انظر حاشية ابن عابدين (٣٦٤/٦) والفتاوي الهندية (٣٥٦/٥)

واسهل المدارك (٣٦٧/٣) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي
(٣٢٠/١٠) ومغنى المحتاج (٣٧/١) وحاشية الجمل (٧٦/١) والآداب
الشرعية لابن مفلح (٤٥٧/١).

٣٢٥- انظر نواذر الأصول للحكيم الترمذي (٣٣٥).

رابعاً: أن يتعد المرقى عن المعاصي في فترة العلاج وبعدها.

ينبغي على المرقى أن يتعد عن المعاصي صغيرة كانت أو كبيرة- في
جميع الأوقات وبخاصة في أثناء العلاج، فلا يستمع للغناء، ولا يتناول
الدخان، ولا يهمل في صلاته. وإذا كانت امرأة فلا تتبرج، ولا تخرج كاسية
عارية، فإن فعل الطاعات واجتناب المعاصي من أعظم العلاجات كما قال ابن
القيم: "من أعظم علاجات المرضى فعل الخير والإحسان، والذكر والدعاء،
والتضرع والابتهاال إلى الله، والتوبة، ولهذه تأثير في دفع العلل وحصول
الشفاء أعظم من الأدوية الطبيعية" (٣٢٦).

٣٢٦- انظر الطب النبوي لابن القيم (١١٤).

خاتمة

بعد عرض موضوع البحث وهو التداوي بالرقى والتمايم، تتضح بعض النتائج التالية:

- ١- القرآن الكريم دواء من عند ربنا شفاء لأمرض عقولنا، وأمراض نفوسنا، وأمراض أبداننا، وأمراض مجتمعاتنا لا تنقضى عجائبه، ولا يخلق من كثرة الرده والاستعمال؛ ينبغي الاستفادة منه في جميع الحالات.
- ٢- يغلب على الرقى والتمايم في الجاهلية التأثر بالشرك والسحر والخرافة، فيمنع استعمالها، وتجب محاربتها.
- ٣- الرقى والتمايم في الإسلام منزهة عن الشرك والسحر والخرافة، وموافقة لما في القرآن والسنة من سور وآيات وأدعية مأثورة، فيجوز استعمالها؛ ولا يتنافى ذلك مع التوكل على الله تعالى، ولا مع الإيمان بالقضاء والقدر.

- ٤- النفث والمسح المصاحبان لقراءة الرقية جائزان شرعاً لفعل النبي صلى الله عليه وسلم لهما أثناء الرقية.
- ٥- تعليق التمام المكتوب فيها آيات من القرآن الكريم وأدعية وأذكار جائز شرعاً شريطة أن يصاب عن الإهانة.
- ٦- تعطى سوائل (ماء، زيت زيتون، زيت الحبة السوداء) الرقى والتمائم سواء أكانت غسالة أو مقروءاً عليها جائز شرعاً شريطة أن يصونها المرقى عن الإهانة.
- ٧- يشترط في الرقية الشرعية: أن يكون لها أصل في القرآن والسنة، وأن تكون منزهة عن الشرك والسحر والخرافة، وأن تكون بلغة مفهومة المعنى.
- ٨- يشترط في الراقي الممارس للرقية: أن يكون مسلماً، عدلاً في دينه، معتقداً اعتقاداً جازماً بأن الله هو الشافي، خبيراً بأمور الرقية.
- ٩- يشترط في الإنسان المرقى، أن يكون معتقداً بأن الله هو الشافي، مطمئناً للعلاج بالرقى، محافظاً لما يستعمله منها.
- ١٠- العلاج بالرقى والتمائم الشرعية لا يلغي وجود الطب الجسماني والطبيعي، وينبغي الاستفادة منهما دون إفراط في أحدهما أو تفريط في الآخر.

